


الرقابة المالية

مجلة نصف سنوية تصدرها المجموعة العربية
لالأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة



السنة العشرون - العدد 43 كانون الأول «ريسمبر» 2003

الرقابة المالية

مجلة نصف سنوية تصدرها المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة.

اللجنة الدائمة لشؤون المجلة

- الأمانة العامة للمجموعة
- مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية
- اللجنة الشعبية العامة لجهاز الرقابة المالية والفنية بالجماهيرية العربية الليبية الاشتراكية العظمى

- الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية
- الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية

هيئة تحرير هذا العدد

- الأستاذ/ محمد الجريء، الأمين العام للمجموعة، رئيسا
- السيد/ عبد الله بن إبراهيم البراهيم (المملكة العربية السعودية)
- السيدان/ خالد علي زهرة وعلي محمد الجوفي (الجمهورية اليمنية)
- السادة/ رضوان برق الليل والصادق بن حسن وخميس الحسني (الأمانة العامة للمجموعة- الجمهورية التونسية)

عنوان المجلة

مقر الأمانة العامة للمجموعة، 54 شارع بلال المنزه السادس 1004
تونس- الهاتف: 71753682 - الفاكس: 00216 71767868

العنوان الإلكتروني: www.arabosai.org - البريد الإلكتروني:

الصفحة

- كلمة العدد

- الإفتتاحية

- نحو آفاق جديدة للرقابة "الرقابة الوقائية"

- المقال المحرر 1

- المقال المحرر 2

- إصدارات جديدة

- المصطلحات الرقابية 9

- نشاطات التدريب والبحث العلمي

- أخبار المجموعة

- أخبار الأجهزة الأعضاء

- المراجع العلمية

- شروط ومعايير النشر في مجلة الرقابة المالية

- قسمية اشتراك في المجلة

نبذة عن المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة

تأسيس المجموعة وتنظيمها:

تأسست المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة سنة 1976 وفقاً لمحضر الاجتماع التأسيسي لرؤساء هذه الأجهزة المنعقد بالقاهرة في نفس السنة. وقد تم تنظيم العمل فيها بموجب اللوائح التأسيسية والتنظيمية الصادرة سنة 1976. وقد ألغيت هذه اللوائح وحل محلها النظام الأساسي للمجموعة الذي قد تم إقراره في المؤتمر الثالث المنعقد في تونس سنة 1983.

أهداف المجموعة:

- تنظيم وتنمية التعاون على اختلاف أشكاله بين الأجهزة الأعضاء وتوطيد الصلات بينها.
- تشجيع تبادل وجهات النظر والأفكار والخبرات والدراسات والبحوث في ميدان الرقابة المالية بين الأجهزة الأعضاء والعمل على رفع مستوى هذه الرقابة في المجالين العلمي والتطبيقي.
- تقديم المعونة الازمة إلى الدول العربية التي ترغب في إنشاء أجهزة عليا للرقابة المالية والمحاسبة أو التي ترغب في تطوير الأجهزة القائمة لديها.
- العمل على توحيد المصطلحات العلمية بين الأجهزة الأعضاء في مجال الرقابة المالية.
- العمل على نشر الوعي الرقابي في الوطن العربي مما يساعد على تقوية دور الأجهزة في أداء مهامها.
- تنظيم التعاون وتدعيمه بين الأجهزة الأعضاء في المجموعة والهيئات والمنظمات المتخصصة في جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية للهيئات العليا للرقابة المالية "الأنتساوي" والهيئات الدولية الإقليمية الأخرى التي لها صلة بأعمال الرقابة المالية.
- السعي لتكليف المجموعة بتنمية هيئات الرقابة المالية التي تتولى مراقبة حسابات جامعات الدول العربية وغيرها من المنظمات والهيئات والشركات التابعة لها أو المولدة من قبلها، أو من قبل الدول العربية والعمل على رفع مستوى الرقابة فيها.

أعضاء المجموعة:

تعتبر جميع الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية أعضاء في المجموعة.

البنية التنظيمية للمجموعة:

- الجمعية العامة.
- المجلس التنفيذي (ويرأسه حاليا المجلس الأعلى للحسابات بالمملكة المغربية).
- الأمانة العامة (وتقوم بأعمالها دائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية التي يعتبر رئيسها الأول أمينا عاما للمجموعة).

نشاط المجموعة:

عقدت المجموعة إلى حد الآن، مؤتمرها التأسيسي في سنة 1976 في القاهرة، والمؤتمر الأول في سنة 1977 بالقاهرة، والمؤتمر الطارئ في سنة 1980 بتونس، والمؤتمر الثاني في السنة نفسها بباريس، والمؤتمر الثالث في تونس سنة 1983. وبعد إقرار النظام الأساسي الجديد، عقدت الجمعية العامة للمجموعة دورتها العادية الأولى في تونس سنة 1983 ودورتها العادية الثانية في أبو ظبي سنة 1986 ودورتها العادية الثالثة في الخرطوم سنة 1989 ودورتها العادية الرابعة في طرابلس سنة 1992 ودورتها العادية الخامسة في بيروت سنة 1995 ودورتها العادية السادسة في القاهرة سنة 1998 كما عقدت دورتها العادية السابعة بالرباط سنة 2001.

مع إطالة هذا العدد من مجلة "الرقابة المالية"، تستقبل المجموعة العربية أميناً عاماً جديداً وهو معالي الأستاذ/ محمد الجريء، ورئيساً لهيئة تحرير المجلة.

وهيئه التحرير تغتنم هذه المناسبة الطيبة لتقديم إليه بأخلاص التهاني وأصدق الأمانى راجية له مزيداً من التوفيق والنجاح في مهامه الجديدة وأن يكون خيراً خلف لخير سلف.

كما تتقديم بالشكر والتقدير والعرفان إلى معالي الأستاذ/ محمد رفوف النجاري، رئيس هيئة التحرير والأمين العام السابق على ما بذله من جهد وكد في سبيل إنجاز وتحرير المجلة وما قدمه من عون صادق لأعضاء هيئةها خلال فترة رئاسته لها.

فالله نسأل أن يوفقنا جميعاً إلى ما فيه خير مجتمعنا العربي.

هيئة تحرير المجلة

كلمة العدد



التعليم المهني المستمر

قضية أساسية لتطوير العمل الرقابي

معالي الأستاذ/ براك خالد المرزوق

رئيس ديوان المحاسبة بدولة الكويت

إذا كانت مجموعتنا العربية قد قطعت شوطاً كبيراً في مجال التدريب من خلال تنفيذ الخطط المتعددة سواء كان على مستوى الأجهزة أو على مستوى المجموعة، أو بالمشاركة مع المجموعات الإقليمية الأخرى، فإنها الآن أحوج ما تكون إلى تنمية مهارات الأعضاء المهنيين لديها من منهج تدريسي يلقي القبول والدعم العالميين وذلك للتغيرات التي تتميز بها البيئة المعاصرة التي تتسم بالتغيير والتعقيد المستمر، حيث لا يمكن للأعضاء الفنيين لدى مجموعتنا العربية حيازة كافة جوانب المعرفة المطلوبة لتقديم خدمات مهنية ذات جودة عالية دون تطوير وتنمية مهاراتهم وقدراتهم بشكل سليم. وحتى يتسعى لمجموعتنا العربية استيفاءً مسؤولياتها تجاه أعضائها والجمهور بصفة عامة، ينبغي عليها تنفيذ وتفعيل متطلبات التطوير المهني المستمر لتوفير تأكيدات معقولة بأن أعضاءها يمكنهم أداء عملهم بكفاءة مهنية.

وقد برزت أهمية التعليم المهني المستمر فيما يتعلق بمهنة المحاسبة والمراجعة من كون العضو المهني بالأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة عليه واجبات ومسؤوليات ضرورية يجب الوفاء بها لضمان ثقة المجتمع، ومن تلك الواجبات والمسؤوليات ضرورة تتمتع بالتعرف والقيم المهنية والممارسة الجيدة اللازمة لضمان قيامه بتقديم خدمات ذات جودة وشفافية ومصداقية عالية بما يخدم مستخدمي البيانات المالية والمجتمع بصفة عامة.

وقد أصبح من الضروري تحديث الأساليب المتبعة لتطوير المهني المستمر لمارسي مهنة المحاسبة والمراجعة، نتيجة لذلك فقد أدركت معظم الجهات المهنية في العديد من دول العالم ومنها الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، أهمية التطوير المستدام في المهارات المهنية لمواكبي مهنة المحاسبة والمراجعة وذلك من خلال إدخال برامج تشتمل على أنشطة التعليم المهني المستمر والتي أصبحت ضرورة ملحة لتحقيق جودة العمل المهني والأنشطة ذات العلاقة به.

وعلى الرغم من أن التعليم المهني المستمر لا يوفر في حد ذاته ضماناً بأن جميع الأعضاء المهنيين سيقدموه خدمة مهنية عالية الجودة، حيث أن ذلك يتضمن أكثر من المحافظة على الكفاءة المهنية، ولا توجد تأكيدات كاملة بأن كل عضو مهني مشارك في برنامج التعليم المهني المستمر سيحصل على كامل مزايا ذلك البرنامج، وذلك نظراً إلى الاختلافات الموجودة في الالتزام والقدرات الفردية، فمن المؤكد أن الأعضاء المهنيين الذين لم يتمكنوا من تحديث المعرفة الفنية فيما يتعلق بأعمالهم لن يستطيعوا تقديم الخدمات المهنية بكفاءة، وعليه ورغم المحددات المتأصلة في أي برنامج للتعليم المهني المستمر، فإن متطلبات هذا التعليم ينبغي أن تشكل عنصراً هاماً من عناصر الحفاظ على معايير المهنة وثقة المجتمع.

ويتطلب تنفيذ نظام التعليم المهني المستمر وضع قواعد عامة تتضمن أهداف النظام والمتطلبات الأساسية للنظام إضافة لقواعد الإخبار والإعفاء وعدم الالتزام. لذا فإننا نرى أن يتم العمل بجهد جماعي لتطوير قدرات ومهارات جميع العاملين بأجهزتنا الرقابية من خلال التعليم المهني المستمر والذي نأمل أن تتبناه مجتمعتنا العربية كمنهج عمل لها خلال السنوات القادمة.



الرقابة على جودة العمل الرقابي

إن الرقابة على جودة العمل الرقابي أو رقابة الجودة على أعمال المراجعة تعتبر من أهم الأمور الواجب إتباعها للتأكد من فاعلية ودقة العمل الذي تقوم به أي جهة مهنية تتولى أعمال الرقابة المالية والمراجعة سواء كانت الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة أو مكاتب المراجعة الخاصة.

لقد أولت معايير الرقابة الصادرة من منظمات مهنية دولية ومحلية اهتماماً خاصاً لموضوع الرقابة على جودة أعمال المراجعة في جميع مراحلها (التخطيط، التنفيذ، التقرير) إضافة إلى التقييم اللاحق لعملية المراجعة. لذلك يجب على أجهزة الرقابة والمحاسبة العليا أن تتبني مجموعة من السياسات والإجراءات التي تضمن جودة عملها وفقاً لمعايير الرقابة المشار إليها، حيث يتم التأكد من أن جميع المراجعين يبذلون العناية المهنية الازمة إضافة إلى الالتزام بمبادئ الاستقلال والنزاهة والموضوعية وقواعد وآداب السلوك المهني المتعارف عليها. ولابد أن يتتوفر لدى تلك الأجهزة العدد الكافي من المراجعين المؤهلين علمياً وعملياً، وأن يكون هناك إشراف ومتابعة وتقييم سليم ومناسب للأعمال التي يتم تنفيذها على كافة المستويات الإشرافية والتنفيذية. ومن الأمور الهامة المتعلقة بسياسات وإجراءات رقابة الجودة أنه يجب إبلاغها إلى كافة القائمين بأعمال المراجعة بطريقة مناسبة وواضحة ليسهل فهمها وتطبيقاتها بشكل فعال. كما يجب الإهتمام بالتدريب المستمر النظري والتطبيقي الذي يساعد على تنمية وتطوير مهارات وقدرات الأفراد القائمين بعمليات المراجعة المختلفة وبالتالي الإرتقاء بجودة العمل الرقابي.

إن عدم تطبيق مفهوم الجودة الشاملة على أعمال المراجعة يتربّب عليه نتائج خطيرة ومضللة للمطلعين على تقارير المراجعة وبالخصوص متتخذى القرارات وراسيي السياسات وكذلك المستثمرين، وليس ببعيد عنا ما حدث في أسواق المال الأمريكية من إنهيار العديد من شركات الطاقة والإتصالات الكبرى التي كان لها بالغ الأثر على استقرار باقي أسواق المال الأخرى في العالم حيث اتضح أنه من أهم أسباب تلك الإنهيارات إنخفاض فاعلية مهنة المراجعة بعد أن تكشف العديد من الفضائح المالية في تلك الشركات التي كانت تتم مراجعتها عن طريق واحدة من كبرى الشركات العالمية في مجال المحاسبة والمراجعة.

لقد أصبح من الضروري أن تعمل المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة على بذل المزيد من الإهتمام بموضوع تدعيم جودة العمل الرقابي وذلك من خلال ما تصدره جمعياتها العامة من قرارات ووصيات وما تقوم به لجانها الفرعية المتخصصة من دراسات وبحوث في اتجاه اتباع العناية المهنية الواجبة وتدعم إستقلال أجهزتها وأعضائها وإصدار القواعد التي تحقق ذلك حتى ترقى بجودة عملية المراجعة وتحفظ المخاطر التي قد تنتج عن تلك المراجعة.



نحو آفاق جديدة للرقابة

”الرقابة الوقائية“

معالي المستشار الدكتور / جودت المط

رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات

بجمهورية مصر العربية

مقدمة:

استكمالا لما سبق نشره في الأعداد السابقة من أفكار وخواطر ومعلومات اقتصادية ورقابية تمس العمل الرقابي في عالمنا المعاصر عامة، وفي وطننا العربي خاصة، فقد رأينا أن نتناول في هذا العدد من مجلتنا موضوعا لا يقل أهمية عما سبق وهو: ”الرقابة الوقائية“.

تعمل الدول على التصدي لظاهرة أساسية تواجهها هي ظاهرة الفساد ”Corruption“، لذا نجد كثيرا من الدول تسعى جاهدة للتصدي لهذه الظاهرة سواء الدول المتقدمة أو الدول النامية على حد سواء من أجل الحفاظ على مصالحها القومية والاقتصادية. وعندما أصبحت اقتصاديات دول العالم تتأثر ببعضها البعض، انتشرت ظاهرة الفساد وتعددت صوره على المستويين المحلي والدولي وهو ما يزيد من مخاطره.

إن الفساد بشتى صوره ظاهرة عالمية تطارد كافة الدول. وتجدر الإشارة إلى أن الدول المتقدمة ليست بمنأى عن آثار تفشي هذه الظاهرة بها، أي أنها ليست محصنة من ممارسات الفساد وتحملها تبعات مواجهة هذه الظاهرة. ولا يخفى أن الفساد يتسبب في إحداث ضرر بالنسبة للدول النامية والاقتصاديات الانتقالية لعدم استطاعتها تحمل العوائق المترتبة عليه، فإن ظاهرة انتشار الفساد تمنع الكثير من الدول من التصدي لتحديات التنمية ومن تشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية.

ولايوقف أو يتقلص الفساد بوجود تشريعات فحسب، بل من الجلي أن هناك حاجة تدعو إلى تظافر جهود الأجهزة المضطلة باكتشاف ومكافحة ممارسات الفساد، حيث يجب التوعية إلى أن إنتهاء التشريعات والأنظمة هو عمل غير قانوني سيتم اكتشافه وسيخضع للعقوبة والجزاء والردع.

وهنا يبرز دور القائمين بتحطيط الإستراتيجيات الرقابية التي تساهم في الكشف والمجابهة والتصدي والقضاء على تلك الظاهرة، حيث تطفو على السطح عدة تساؤلات أمام مخططي تلك الإستراتيجيات الرقابية ألا وهي :

- كيف يمكن أن تكون أكثر فاعلية في مواجهة (ظاهرة الفساد، سوء الإدارة، سوء الأداء، ... الخ) بحيث نقطع مسيرة أي منها قبل أن تمضي إلى شوط بعيد مخلفة وراءها ضرراً بالغ الأثر لا يمكن الإلتقاء عنه؟
- هل يمكن أن نحلم بقرون استشعار أجهزة رصد وتوقع وحساسية إستشرافية لأجهزة الرقابة تجعلها أكثر سرعة وفاعلية في ردود أفعالها وقراراتها لمواجهة الانحراف المالي والإداري لمحاصته وتقليل أعراضه الجانبية وقطع الطريق أمام مسيرته وسد منابعه وتطهير ناقلات العدوى الخاصة به والقضاء عليه نهائياً إن أمكن؟
- هل يمكن أن نصل إلى طريقة تجعلنا نواجه الإنحراف المالي وهو في المهد، بل وهو جنين لم يولد بعد، بل وهو مجرد فكرة في العقل؟

هل يمكن أن نقلل من أثر الإنحراف المالي والإداري، لكي نقلل من خسائره التي قد لا نستطيع جبرها بعد إكتشافها؟ إن الإجابة على هذه التساؤلات المطروحة تبدو بمثابة الحكم بضرورة توافر أجهزة رقابية مثالية وفعالة وفائقة القدرة، وهذا يقودنا نحو ضرورة وحتمية قيام تلك الأجهزة بما يسمى بـ "الرقابة الوقائية"، ذلك التعبير الذي يقترب شطره الثاني من فكرة الوقاية الصحية وهي إحدى المهام الأساسية والرئيسية المنوطة بإحدى الوزارات بكافة الدول وهي وزارة الصحة.

وإذا دققنا النظر في هذا المصطلح (الوقاية) نجد أنه يشير إلى حتمية اتخاذ التدابير والإجراءات التي تؤدي إلى منع وقوع الحدث الضار أو المدمر سواء كان الحدث مرضًا، حربًا، جريمة، هذا من جانب، ومن جانب آخر يشير هذا المصطلح إلى أهمية توافر الكفاءة الإنسانية لمواجهة آثار الحدث الضار ومحاصته وتقليل أضراره وسد منابعه والقضاء عليه.

ومن تلك الفكرة نشأت مجموعة المصطلحات الإدارية والقضائية والعسكرية مثل التدابير الاحترازية والوقائية والإئتمانية.. الخ وغيرها، وكلها مصطلحات تشير إلى نضوج المعرفة الإنسانية وتراكمها بالشكل الذي أدى بالإنسان إلى تحليلها والإطلاع على العلاقات والنتيجة والسبب وإستخلاص الدروس وال عبر مما جعله يقوم بعملية التوقع والرصد والإستشعار والإستشراف والتنبؤ العلمي بمجموعة من الحوادث والأفعال وردود الأفعال الضارة أو المدمرة أو المخربة التي تؤدي بحياته أو تكلفة خسارة فادحة أو تعرضه لخطر داهم من خلال مجموعة من العمليات الفكرية والتنظيمية ويتخذ من الإستعدادات ما يمكنه من تقليل خطر هذا الحدث أو تجنبه أو الإستعداد لمواجهته بما يؤدي إلى حصار الآثار المترتبة عليه وجعلها في الحد الأدنى من الخطورة والضرر وفي بعض حالات النجاح السيطرة على الحدث حتى منعه تماماً.

وانطلاقاً مما تقدم، كانت الحاجة الماسة لضرورة تفعيل دور الأجهزة الرقابية على كافة الأصعدة من أجل الوصول إلى أقوى الأساليب التي تكفل اكتشاف ومواجهة أية ظاهرة من ظواهر ممارسات الفساد وحتى يمكن القضاء عليها.

لذلك تساهم الأجهزة العليا للرقابة، من خلال الأساليب والتقنيات التي تتبعها في رقابتها على الوحدات الخاضعة لها، في منع الغش والفساد وذلك بدعم أنظمة المحاسبة المالية بالتأكد من مطابقة القوانين وتوفير المسائل المستمرة وتقديم معلومات كاملة ودقيقة وإعداد التقارير الشاملة في الوقت المناسب وأيضاً تقييم أنظمة الرقابة الداخلية لتحديد مواطن الضعف أو القصور وتقديم التوصيات الالزامية لتلقيها ومتابعة تنفيذ تلك التوصيات وتقديم نتائج تنفيذها، هذا بالإضافة إلى ضرورة متابعة النتائج الرقابية في الوقت المناسب والإجراءات المناسبة التي إتخذتها السلطة التنفيذية والتأكيد على المعايير السلوكية التي تتحقق من خلال تدريب العاملين بالأجهزة العليا للرقابة لرفع كفاءتهم المهنية وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم.

وهنا يجب أن نقف على الدور بالغ الأثر الذي تقوم به الأجهزة العليا للرقابة، حيث تقوم بأقصى ما لديها من جهد وأعظم ما لديها من طاقات لتحقيق أرقى الأساليب المتطورة للرقابة، وذلك حرصاً منها على لا يقتصر دورها الرقابي على تجميع كل ما هو سلبي وكل ما هو يدخل في إطار التجاوزات، بل يجب أن يتعدى دورها ما سبق ليصل إلى تقديم حلول بديلة ناتجة من دراسات وافية لحالات عديدة ومتباينة حتى تستطيع أن تساعد في إثراء الحياة الاقتصادية والإجتماعية ومضاعفة التنمية في كافة المجالات. ومن هذا المنطلق يتواضع دور الأجهزة العليا للرقابة من أجل تقويم الأداء الاقتصادي وترشيده واقتراح وسائل الإصلاح والتصحيح وصولاً لأعلى درجات الكفاءة. وبعد الجهاز المركزي للمحاسبات في مصر آية أساسية من آليات الرقابة والتي تعمل على مكافحة الفساد من خلال دوره في حماية المال العام من القلاع وفضائحه.

وقد تضمن قانون الجهاز العديد من الضمانات الكافية لكي يتمكن من أداء دوره في مكافحة الفساد على الوجه الأكمل والأمثل كالمستقلالية والحياد وحق الإطلاع والفحص المباشر والتأهيل العلمي للمراجعين والرقابة على أعمالهم وغيرها. إن الجهاز يقوم بإجراء الرقابة اللاحقة، وحينما نذكر هذا النوع من الرقابة ينبغي أن نتوقف برها وذلك لتقرير الدور الذي يقوم به الجهاز، حيث أنه يبدو لأول وهلة أنه دور لاحق لأية عملية لها علاقة بالمال العام بينما يمكن داخله الدور الحقيقي للجهاز الذي يتمثل في متابعته الدائمة والمترابطة في تنفيذ المشروعات المختلفة.

إن دور الجهاز لأول مرة يمتد هذا العام إلى ما يقرب من 15 نشاطاً جديداً، لهذه الأنشطة سماتها الخاصة المميزة، وعلى رأسها المشروعات القومية العملاقة في جنوب الوادي بتوشكى، وفي شمال سيناء، إلى جانب نوعيات أخرى من الأنشطة الفنية والثقافية والإجتماعية التي لم تسبق متابعة أدائها وتقويمها. وبهذا تحول دور الجهاز من منهج "المحاسبة المكتبية" بالأرقام إلى المعايشة الحية للأنشطة في مواقعها حيث اكتسبت الرقابة قدرًا أكبر في التعرف على حقائق الأمور بما تضمنت من معوقات وتحديات وعوامل خارجة عن الإرادة.

على سبيل المثال وليس الحصر، يقوم الجهاز بمتابعة وتقويم أداء الموقف التنفيذي للمشروعات القومية (مشروعات التوسيع الأفقي) التي تقوم بها الدولة مثل مشروع توشكى القومي ومشروع تعمير وتنمية سيناء حيث يهدف المشروعان الأول والثانى إلى إضافة مساحات جديدة من الأراضي الزراعية تبلغ 540 و620 ألف فدان على التوالى. حيث تعتبر هذه المشروعات من أهم مشاريع التوسيع الأفقي في مصر حيث تهدف إلى إقامة مجتمعات زراعية وصناعية متكاملة للثروة الحيوانية وكذلك إنشاء وتطوير شبكات البنية الأساسية الخاصة بالطرق والنقل وإقامة قاعدة أساسية ونواة لتنمية وتعمير الصحراء بوا迪 توشكى ودلتا النيل.

وتفعيلاً لدور الجهاز، كان عليه أن يقوم بإجراء ما سبق أن أطلقتنا عليه مصطلح الرقابة الوقائية وما يمكن وراء هذا النوع من الرقابة من متابعة الموقف التنفيذي لكل مرحلة من مراحل تنفيذ تلك المشروعات القومية المشار إليها حتى يتتسنى له إتخاذ التدابير الازمة والإجراءات الوقائية لمعالجة الأخطاء الواقعة وتلافي الواقع فيها في المراحل التالية من مراحل تنفيذ المشروع. ومما يذكر في هذا المجال أن الجهاز يستوجب ضرورة:

- 1- توخي الدقة عند إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية الازمة لأى مشروع، قبل البدء في التنفيذ.
- 2- دراسة نسب تنفيذ كل مرحلة من مراحل تنفيذ المشروع.
- 3- تقدير إحتمالات وجود أعباء إضافية من مرحلة لأخرى يجب أخذها في الحسبان.
- 4- سرعة حل الخلافات والمشاكل القائمة بين الشركات المنفذة والجهات القائمة بالإشراف والعمل على تلافي أية مشاكل يمكن أن تنشأ بينهما.

وهنا ووفقا لما تقدم، نجد أن دور الجهاز لا يقتصر كما ذكرنا على قيامه بإجراءات الرقابة اللاحقة بل يمتد دوره ليصل إلى القيام بما يسمى بالرقابة الدائمة والتزامنة لبعض المشروعات التي سبق ذكرها أثناء مراحل تنفيذها المختلفة لأن هذه المشروعات تستغرق فترات زمنية طويلة لتنفيذها مما يستتبع معه تكاليف مادية باهظة لتحقيق مثل هذه المشاريع بالصورة المثلث.

وأخيراً، نجد أن دور الجهاز دور هام لا يواجهه من مخاطر يجب عليه إكتشافها والتعامل معها ومحاولة القضاء عليها والحد منها وتلافي الواقع في مثلها مستقبلاً حتى يتحقق للدولة ما تصبو إليه من أمل جاد نحو تحقيق التنمية الشاملة في كافة مجالاتها.





مشاكل تطبيق معايير الرقابة الدولية في الأجهزة الرقابية

عرض لتجربة الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية (دراسة تطبيقية)

إعداد: محسن فتحي عبد الصبور

رئيس شعبة العلاقات للمنظمات الدولية

بالإدارة المركزية للعلاقات الدولية والمؤتمرات

مقدمة:

تسعى جميع الأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة في العالم إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الكفاءة والفاعلية في أداء مهامها الرقابية المختلفة وذلك في حدود إمكانياتها المادية والبشرية، ولعل من أهم العوامل التي تساعده على تحقيق ذلك هو وجود معايير رقابية واضحة تحدد مستوى الأداء ويمكن الأخذ بها والسير على ضوئها للوصول إلى الأهداف المرجوة.

وتعتبر معايير الرقابة الدولية أداة رئيسية لممارسة العمل الرقابي وتطبيقها من شأنه تحسين كفاءة عمل المراجع وتقوية دور أجهزة الرقابة في المجتمع وتعزيز الثقة في نتائج المراجعة. والمقالة تعطي فكرة كاملة عن معايير الرقابة الدولية وتناول المشاكل والعقبات التي تحول دون تطبيق هذه المعايير وتقدم المقترنات الكفيلة بمعالجتها. كما تعرض تجربة الجهاز المركزي للمحاسبات في تطبيق هذه المعايير.

1- صدور معايير الرقابة الدولية

معايير الرقابة الدولية هي معايير الرقابة الصادرة عن المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة (انتوساي)، وترجع فكرة إصدار معايير الرقابة الدولية إلى إعلان ليما وإعلان طوكيو والتقارير والتوصيات التي تبنته الانتوساي في مؤتمرات متعددة وتقرير مجموعة الأمم المتحدة في اجتماعها عن الحسابات العامة والرقابة في الدول المتقدمة (1).

وفي المؤتمر السادس عشر المنعقد في مونتيفيديو بالأرجنتين عام 1998 طلبت الأجهزة الأعضاء من لجنة الانتوساي للمعايير الدولية إعادة هيكلة المعايير الرقابية وتمت المصادقة على المعايير بعد إعادة صياغتها في المؤتمر السابع عشر للانتوساي المنعقد في سيدني عام 2001 (2).

(1) International Organization of Supreme Audit Institutions, Auditing Standards, Auditing Standards committee, 1992, chapter 1, P.9

(2) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، أخلاقيات المهنة والمعايير الرقابية، المعايير الرقابية، لجنة المعايير الرقابية، 2002 ، ص.1

وأوصى المؤتمر الخامس عشر للمنظمة المنعقد في القاهرة عام 1995 أن تقوم لجنة الانتوساي للمعايير الرقابية بوضع مشروع لقواعد "آداب المهنة" باعتباره استكمالاً للمعايير الرقابية (3). وفي مؤتمر الانتوساي السادس عشر المنعقد في مونتيفيديو بالأوروغواي عام 1998، صادق المؤتمر بالإجماع على وثيقة أخلاقيات المهنة (4) ثم قامت لجنة الانتوساي للمعايير الرقابية بعد ذلك بإعداد "معايير الرقابة على الأداء" والتي ستطرخ للموافقة عليها في المؤتمر الدولي الثامن عشر للانتوساي المتوقع أن يعقد في بوهابست بال مجر عام 2004. ولما كانت الرقابة على الأداء جزء من العمل الرقابي، فقد جاءت معايير الرقابة على الأداء لتكميل مجموعة المعايير الرقابية للانتوساي (5). وتقوم حالياً لجنة الانتوساي للمعايير الرقابية بإعداد وثيقة رقابية جديدة أخرى وهي وثيقة "المبادئ الرئيسية لاستقلالية الأجهزة العليا للرقابة". وتعتبر جميع هذه الوثائق إضافة للوثيقة الأصلية الخاصة بمعايير الرقابة الدولية.

2- مفهوم معايير الرقابة الدولية

المعايير هي عبارة عن القواعد المتفق عليها Authoritative Rules لقياس جودة الأداء (6) ومعايير الرقابة الدولية هي إطار عام للإجراءات والمارسات التي يجب اتباعها عند القيام بالرقابة - بما في ذلك المراجعة باستخدام الحاسوب الآلي - والتي يجب أن تظهر في التشريعات الدستورية والقانونية (7).

وتحدد الانتوساي مفهوم "المعايير الرقابية" بأنها هي تلك المعايير التي توفر حداً أدنى لتجويه المراجع ومساعدته في تحديد الخطوات والإجراءات الرقابية التي يجب تطبيقها لتحقيق هدف الرقابة. وتمثل هذه المعايير المقاييس المعتمدة التي يتم على أساسها تقييم جودة نتائج الرقابة (8).

ونستنتج مما سبق، أن معايير الرقابة الدولية هي معايير الانتوساي التي وضعتها لتكون قواعد إرشادية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة والمرجعين الحكوميين في جميع دول العالم في أداء عملهم الرقابي الهدف لمراقبة النشاط المالي والاقتصادي والإداري للحكومة والوحدات الإدارية والاقتصادية التابعة لها.

3- أهمية معايير الرقابة الدولية

تعتبر هذه المعايير مصدراً هاماً لإثراء العمل الرقابي ووضع الأسس العامة لإرساء إجراءات ومهمات المراجعة وتوفّر الحد الأدنى من التوجيه للمرجع بما يساعد على تحديد الخطوات والإجراءات الرقابية التي يجب تطبيقها، كما يمكن الاستناد إليها كمقاييس هام يتم على أساسه تقويم جودة نتائج العملية الرقابية والتأكد من أنها لم تخرج عن مسارها الصحيح وأنها تسير وفقاً للهدف المرسوم لها. وتحدد المعايير الرقابية الشروط التي يتقتضي توفرها في المراجع والجهاز الرقابي لمارسة العمل الرقابي بكفاءة وفعالية. كما توفر المعايير الرقابية الأساس الموضوعي لتقدير موظفي جهاز الرقابة المالية.

(3) الجهاز المركزي للمحاسبات، وكانون الأول 2003، المنعقد في القاهرة خلال سبتمبر - أكتوبر 1995، ص 105.

(4) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، أخلاقيات المهنة والمعايير الرقابية، مرجع سبق ذكره، ص 1.

(5) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، مسودة معايير الرقابة على الأداء، لجنة معايير الرقابة، 2001، ص 5.

(6) عبد الوهاب عبد غانم، المراجعة، (بور سعيد: مكتبة الجلاء الحديثة، 1997)، ص 43.

(7) The Southern African Institute of Government Auditors www.saiga.co.za/standards

(8) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، أخلاقيات المهنة والمعايير الرقابية، مرجع سبق ذكره، ص 66.

وبإضافة إلى ذلك، تحقق المعايير الرقابية وضع مفاهيم مشتركة لعملية المراجعة سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي وبيان أهدافها ونطاقها ومسؤولياتها. وتهيئ المعايير الرقابية الفرصة للإرتقاء بمستوى مهنة المراجعة وتقديم خدمات أفضل للجهات التي يتم مراجعتها من خلال تحديد اختصاصات ومسؤوليات المراجع والجهاز الرقابي.

ومن جهة أخرى، تساعد المعايير الرقابية على تحسين جودة نتائج المراجعة بما يحقق زيادة الثقة والاطمئنان لدى الجهات والأفراد الذين يستفيدون أو يستخدمون البيانات التي تمت مراجعتها. كما أنها تساعد على تنظيم العلاقة بين الرقابة الخارجية التي تمارسها الأجهزة العليا للرقابة والرقابة الداخلية التي تمارسها الوحدات والمؤسسات التنفيذية.

وأخيراً، فإن المعايير الرقابية تشير إلى ما يجب أن تكون عليه العلاقة بين الأجهزة العليا للرقابة والجهات الأخرى ذات العلاقة كالسلطة التشريعية والسلطة التنفيذية وجهات الخبرة وغيرها.

4- معايير الرقابة على القطاع الحكومي وقطاع الأعمال

يخلط البعض بين معايير الانتوساي الرقابية Auditing Standards التي أصدرتها المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة Intosai والمعايير الدولية للمراجعة International Audit Standards وهي معايير مهنية صادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) International Federation of Accountants فمعايير الرقابة الدولية التي أصدرتها منظمة الانتوساي تتعلق بالرقابة على الأنشطة الحكومية وهي تشكل أساساً لحد أدنى من المعايير العملية التي يجب توفرها عند مراجعة حسابات الحكومة وحسابات الإدارات الحكومية (9). أما معايير المراجعة فهي المبادئ الأساسية والإجراءات الضرورية التي يجب أن يتلزم بها المراجع في قطاع الأعمال وتتعلق بالكفاءة المهنية للمراجع وجودة عمله والصفات المميزة له وتقارير المراجعة الهدافـة (10).

ولاشك أن هناك اختلاف بين رقابة القطاع العام ورقابة القطاع الخاص. فيبينما تكون علاقة المراجع المهني مع الهيئة الخاضعة للرقابة من القطاع الخاص هي علاقة مع عميل، فإن علاقة الجهاز الأعلى للرقابة مع الجهة الخاضعة للرقابة من القطاع الخاص علاقة استقلال مالي وإداري بحيث يؤدي المراجع مهمته بحرية ونزاهة واصعاً آراء الهيئة الإدارية في الحسبان عند تكوين استنتاجاته ووصياته الرقابية دون أن يتلزم بمسؤولية تجاه إدارة الهيئة الخاضعة للرقابة بخصوص نطاق العمليات الرقابية المنفذة أو طبيعتها (11).

أما أهداف و مجالات المراجعة في القطاع العام فهي أوسع من تلك المطبقة عند مراجعة البيانات المالية للقطاع الخاص. فأهداف الرقابة على الحكومة والقطاع العام هي التأكد من الاستخدام السليم والكافء للأموال العامة وتطوير الإدارة الحكومية لتصبح إدارة فعالة وتنفيذ الأنشطة الإدارية بطريقة منتظمة وتوفير المعلومات للسلطات العامة وللدولة من خلال نشر التقارير الموضوعية (12)، بينما نجد أن الهدف الرئيسي من المراجعة في القطاع الخاص هو إبداء الرأي الفني المحايد عما إذا كانت القوائم المالية تمثل بصورة عادلة المركز المالي للمنشأة ونتائج عملياتها (13).

(9) International Monetary fund, International standards Related to Fiscal Transparency, www.imf.org.

(10) United States General Accounting Office, Government Auditing Standards, Washington, 1988 ,p. G-1

(11) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، المعايير الرقابية، مرجع سبق ذكره، بند 26.2.2، ص 30 .

(12) الجهاز المركزي للمحاسبات، أصوات على منظمة الانتوساي، الإعلان الأساسي للرقابة المالية، المؤتمر التاسع المنعقد في ليما / بيرو عام 1977 ، مجلة الرقابة الشاملة، العدد 120، أكتوبر / ديسمبر 1994 ، ص 42.

(13) عبد الوهاب عبده غانم، مرجع سبق ذكره، ص 24.

5 - تطوير معايير الرقابة الدولية

لقد تم تطوير معايير رقابة الانتوساي بطريقة جعلتها صالحة لكل نظم الرقابة. ورغم عدم إلزامية تطبيقها، إلا أنها من بين أحسن إجراءات الأجهزة العليا للرقابة. ويظل كل جهاز حرا في تحديد ما إذا كان استعمال المعايير يتناسب وصلاحياته (14). وفي المؤتمر الرابع عشر للانتوساي المنعقد في واشنطن عام 1992 وافق المؤتمر على بروتوكول أو نظام قانوني يكفل تعديل المعايير الرقابية بصفة منتظمة مع مرور الزمن وسمح للجنة إجراء تعديلات طفيفة وإبلاغ المجلس التنفيذي بذلك (15). كما تعمل لجنة الانتوساي للمعايير الرقابية على التعاون مع الاتحاد الدولي للمحاسبين من أجل توفيق معايير المراجعة الدولية مع معايير الانتوساي الرقابية. ومن إيجابيات ذلك التطوير وضع الانتوساي في موضع قوي في رأي مستخدمي المعلومات المالية.

6- مضمون معايير الانتوساي الرقابية

ت تكون المعايير الرقابية التي أصدرتها الانتوساي من أربعة فصول خصص الفصل الأول منها للمبادئ الأساسية للرقابة الحكومية، والفصل الثاني للمعايير العامة للرقابة الحكومية، والفصل الثالث المعايير الميدانية للرقابة الحكومية، والفصل الرابع لمعايير صياغة التقارير للرقابة الحكومية.

6/1- المبادئ الأساسية في الرقابة الحكومية (47 معيار):

يتضمن الفصل الأول من معايير الانتوساي الرقابية المبادئ الأساسية للرقابة الحكومية، وهي تشمل المبادئ والقواعد الأساسية لتأسيس الجهاز الرقابي وأهمية وجود معايير رقابية تحكم عمله ثم نطاق الرقابة الشاملة وأوضحت المعايير نطاق الرقابة على الأداء. كما شمل هذا الفصل موضوع المسائلة العامة وأهميتها وتحسين الأساليب والمناهج المطبقة في أعمال المراجعة. وتتمثل أهم المبادئ الأساسية التي وردت بهذا الفصل فيما يلي (16) :

- على الجهاز الأعلى للرقابة أن يأخذ بالاعتبار ضرورة تطبيق المعايير الرقابية للانتوساي في جميع المسائل ذات الأهمية.
- إن الحاجة لتنفيذ المسائلة العامة للوحدات والأفراد المسؤولين عن إدارة الموارد العامة قد تزايد بسبب زيادة الوعي العام، ولهذا يجب تفعيل المسائلة العامة.
- إن تطوير أنظمة ملائمة في مجال المعلومات والمراقبة والتقويم وصياغة التقارير يسهل عملية المسائلة، حيث تكون الإدارة مسؤولة عن صحة وكفاية شكل التقارير المالية ومحتها.
- ينبغي أن تكون كافة الأنشطة الرقابية ضمن المهمة الرقابية للجهاز الأعلى للرقابة، بحيث يشمل النطاق الكامل للرقابة الحكومية رقابة الأداء والرقابة النظمية، وأن يتأكد الجهاز الأعلى للرقابة من أن كل شخص مكلف بالتعامل مع الأموال العامة مسؤول أمامه.
- ينبغي أن تعمل الأجهزة العليا للرقابة على تحسين التقنيات وتطوير المناهج التي يتم تطبيقها على الأعمال الرقابية.

(14) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، اتفاقيات واشنطن، مرجع سبق ذكره، ص 29.

(15) المرجع السابق مباشرة، نفس الصفحة.

(16) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة، المعايير الرقابية، مرجع سبق ذكره، الفصل الأول.

2/6- المعايير العامة في الرقابة الحكومية (81 معيار):

يتضمن الفصل الثاني من معايير الانتوساي الرقابية، المعايير العامة وهي مبادئ عن المقومات اللازم توفرها في كل من الجهاز الرقابي والمراجع الحكومي خاصة فيما يتعلق بالاستقلالية وجودة العمل والكفاءة والعناية الالزمة لأداء العمل الرقابي ومنع تضارب المصالح بين المراجع والجهة الخاضعة للرقابة.

وفيما يلي بيان تفصيلي بهذه الموضوعات (17):

- حاجة العمل الرقابي إلى استقلال الجهاز الأعلى للرقابة والمراجعين العاملين به استقلالاً كافياً عن السلطات التشريعية والتنفيذية أسس تنظيم العلاقة مع هاتين السلطات.
- سياسات الجهاز الأعلى للرقابة تجاه تعيين العاملين وترقيتهم وتدريبهم وتطوير مهاراتهم وخبراتهم.
- سياسات الجهاز الأعلى للرقابة نحو رفع كفاءة العمل الرقابي ووسائل الإشراف على العمليات الرقابية الكفيلة برفع جودة العمل.
- أسلوب تعامل الجهاز الأعلى للرقابة والمراجعين العاملين به مع الهيئات الخاضعة للرقابة.
- شروط توفر تحقيق الكفاءة المطلوبة في العملية الرقابية بالنسبة للجهاز الرقابي والمراجعين.
- شروط توفير العناية الالزمة في العمل الرقابي.
- دور المراجع في تطوير نظام الرقابة الداخلية بالجهات الخاضعة للرقابة.
- ضرورة تمكين المراجعين من الوصول إلى مصادر البيانات والمعلومات.

3/6- المعايير الميدانية في الرقابة الحكومية (34 معيار):

يتضمن الفصل الثالث معايير العمل الميداني، وهي تشمل كافة الجوانب التنفيذية لأعمال المراجعة بدءاً بمرحلة التخطيط لعملية المراجعة ثم الإشراف والمتابعة على كل مراحل المراجعة ويلي ذلك فحص نظام الرقابة الداخلية والمطابقة مع القوانين واللوائح ثم جمع أدلة إثبات كافية وتحليل البيانات المالية. وفيما يلي بيان بأهم هذه الموضوعات وهي (18):

- الإجراءات الواجب على المراجع اتخاذها للتخطيط للعمل الرقابي سواء كان رقابة مالية أو رقابة أداء.
- إجراءات الإشراف على عمل الموظفين الرقابيين في كل مستوى وفي كل مرحلة من مراحل العملية الرقابية.
- قواعد قيام المراجعين بدراسة وتقويم أنظمة المراقبة الداخلية.
- مبادئ القيام بعمليات الرقابة النظامية بالمطابقة مع القوانين واللوائح.
- أساليب الحصول على إثباتات وقرائن الرقابة (أدلة الإثبات).
- استخدام تحليل البيانات المالية في التقارير المالية.

(17) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة، **المعايير الرقابية**، مرجع سبق ذكره، الفصل الثاني.

(18) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة، **المعايير الرقابية**، مرجع سبق ذكره، الفصل الثالث.

4/6- معايير صياغة التقارير في الرقابة الحكومية (29 معيار):

يتضمن الفصل الرابع من معايير الانتوساي الرقابية معايير صياغة التقارير في الرقابة الحكومية وتقضي بأن يقوم المراقب المالي في نهاية كل عملية رقابية مالية بإعداد رأى مكتوب أو تقرير. وقد تضمن هذا الفصل الموضوعات التالية (19):

أ- القواعد الشكلية والموضوعية لكتابة تقارير في الرقابة الحكومية وتشمل:

عنوان التقرير - الإضاءة والتاريخ - الأهداف والنطاق - اكتمال البيانات والمعلومات - المرسل إليه - تحديد الموضوع - الأساس القانوني - مطابقة المعايير- احترام الآجال.

ب- أنواع إبداء الرأي حول البيانات المالية. وتشمل الرأي المؤيد - الرأي المخالف - التنصل من الرأي.

ج- أصول صياغة التوصيات والاقتراحات في تقارير الرقابة وتشمل: ذكر أهداف الرقابة ونطاقها وتقديم رأي شامل، وينبغي أن تكون التقارير بناءة.

7- المشاكل والصعوبات التي تواجه الأجهزة في استخدام معايير الرقابة الدولية

إن التحسين والتطوير المستمر في معايير الانتوساي الرقابية لم يمنع من وجود بعض المشاكل والعقبات التي قد تحول دون استخدام هذه المعايير من قبل الأجهزة الرقابية الاستخدام الأمثل. وتعود بعض هذه المشكلات إلى المعايير الرقابية نفسها والبعض الآخر يعود إلى الأجهزة الرقابية كما يعود بعضها إلى البيئة الخارجية والجهات الخاضعة للرقابة نفسها.

7/1- مشاكل تعود إلى المعايير الرقابية:

- إن بعض المعايير الواردة في معايير الرقابة الدولية مختصرة وموجزة وتحتاج إلى المزيد من الإيضاح والتفصيل.
- اختلاف بعض المفاهيم من حيث الصياغة والمفهوم والتطبيق نتيجة اختلاف البيئة الاقتصادية.
- عدم توفر معايير عن المراجعة في بيئه الحاسوب الآلي التي تختلف إجراءاتها كلياً عن المراجعة التقليدية.
- تهتم معايير الانتوساي الرقابية بالمستوى النظري وتهمل المستوى التطبيقي على عكس المعايير الدولية للمراجعة التي تركز على الجانب التطبيقي.
- قصور معايير الانتوساي الرقابية عن تناول جانب الرقابة المالية على قطاع الأعمال، مما يضطر معه المراجعون إلى اللجوء إلى معايير المراجعة الدولية.

7/2- مشكلات تعود إلى الأجهزة الرقابية (20):

- عدم النص صراحة على مراقبة المال العام في الدستور أو النظام الأساسي للدولة.
- عدم تحقيق الاستقلال التام للأجهزة الرقابية والمراجعين ولاسيما الاستقلال المالي والاستقلال الإداري.
- عدم النص صراحة على اختصاص أجهزة الرقابة في ممارسة رقابة الأداء.
- ضعف إلمام المراجعين بالمعايير الرقابية سواء الدولية أو المحلية.

(19) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة، **المعايير الرقابية**، مرجع سبق ذكره، الفصل الرابع.

(20) المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، وثائق المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، الجزء السابع، القاهرة، سبتمبر 1998، ص.21.

3/7- مشاكل تعود إلى البيئة الخارجية والجهات الخاضعة للرقابة:

- ضعف أنظمة الرقابة الداخلية لدى الجهات الخاضعة للرقابة.
- عدم توفر البيئة الخارجية المناسبة لتطبيق المعايير الرقابية ويشمل ذلك ضعف اهتمام السلطات المختلفة بأعمال الجهاز الرقابي وتقارير المراجعة والمفاهيم السلبية لعملية المراجعة في القطاع الحكومي.
- عدم فاعلية مبدأ المسائلة على الموظفين العموميين المسؤولين عن إدارة المال العام.

8- تجربة الجهاز المركزي للمحاسبات في استخدام معايير الرقابة الدولية

للجهاز المركزي للمحاسبات اهتمام بمعايير الرقابة الدولية حيث أنه عضو في لجنة الانتوساي للمعايير الرقابية وذلك بغرض الاستفادة من نشاط هذه اللجنة في تطوير أداء العمل الرقابي للجهاز.

8/1- تجربة الجهاز بشأن تطبيق معايير الرقابة الدولية:

تدل تجربة الجهاز في مجال التطبيق الفعلي لمعايير الرقابة الدولية الصادرة عن الانتوساي أن الجهاز استطاع خلال عمله الرقابي أن يحقق نجاحاً في مجال تطبيق معايير الانتوساي الرقابية. وسوف نعرض أهم عناصر هذا النجاح:

أ- استقلالية الجهاز المركزي للمحاسبات: تفيد معايير الانتوساي الرقابية أن الحاجة إلى الاستقلالية والموضوعية في العمل الرقابي أمر حيوي، ذلك أن وجود درجة كافية من الاستقلالية عن الفرعين التشريعي والتنفيذي للحكومة يعتبر أمراً ضرورياً لأداء العمل الرقابي ولصدقية نتائجه (21).

وقد أتسم العمل الرقابي بالجهاز المركزي للمحاسبات بالاستقلالية الإدارية والمالية منذ كان تابعاً للمجلس النيابي (مجلس الشعب) لكن هذه الاستقلالية تأكّدت بعد أن تحولت تبعية الجهاز للسيد رئيس الجمهورية باعتباره رئيساً للدولة منذ عام 1998 (22).

ب- الكفاءة في أداء العمل الرقابي: تفيد معايير الانتوساي الرقابية أن على الجهاز الرقابي أن يضع نظاماً وإجراءات تهدف إلى التأكّد من العمليات الرامية إلى ضمان الجودة الكاملة في العمل الرقابي، وкосيلة لضمان جودة الأداء وبجانب مراجعة نشاط العمل من موظفين يحملون مسؤولية العمليات الرقابية، فإن وضع الأجهزة العليا للرقابة ترتيبات خاصة بها تتعلق بضمان تحقيق كفاءة العمل الرقابي هو أمر مرغوب فيه (23). وتحقيقاً لهذا المعيار الرقابي، وضع الجهاز المركزي للمحاسبات نظاماً دقيقاً للرقابة على أعمال المراجعين العاملين بالجهاز فأثبتت إدارة مركزية للتفتيش الفني تقوم بمتابعة أعمال المراجعين العاملين بالجهاز ووضع تقارير عن أدائهم.

ج- تحليل البيانات المالية: تفيد معايير الانتوساي الرقابية أنه ينبغي على المراجعين تحليل البيانات المالية ليبرهنوا عما إذا كان هناك تطبيق للمعايير المحاسبية المقبولة لإعداد التقرير والكشف المالية وذلك عند القيام بالرقابة النظامية (المالية) أو غيرها من أنواع الرقابة. وبينجي إنجاز التحاليل المتعلقة بالبيانات المالية بما يضمن أساساً معقولاً لإبداء الرأي بشأنه (24).

وتحقيقاً لهذا المعيار، تقوم معظم إدارات الرقابة المالية بالجهاز بإجراء التحليل المالي للبيانات المالية بجانب الرقابة النظامية التقليدية.

(21) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (انتوساي)، المعايير الرقابية، مرجع سبق ذكره، بند 3.2.2، ص 24.

(22) القانون رقم 157 لسنة 1998 بشأن تعديل قانون الجهاز المركزي للمحاسبات، مادة (1)

(23) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (انتوساي)، المعايير الرقابية ، مرجع سبق ذكره، بند 28.1.2، ص 24.

(24) المرجع السابق، بند 3.6.1. ص 50.

د- وضع قواعد ومبادئ لكتابه تقارير الرقابة على الحكومة: خصصت معايير الرقابة الدولية الفصل الرابع كاملاً لوضع قواعد ومبادئ كتابة تقارير الرقابة على الحكومة من حيث الشكل والمضمون والأهداف وإبداء الرأي. وقد أولى الجهاز أهمية خاصة للتقارير الرقابية وشكلت لذلك لجاناً خاصة لتنظيم وضع القواعد الخاصة بكتابه التقارير الرقابية وصدرت بذلك عدة قرارات من السيد رئيس الجهاز حددت كافة التفاصيل بشأن كتابة التقارير الرقابية بالجهاز.

هـ- ممارسة أنواع الرقابة الشاملة: دعت معايير الرقابة الدولية إلى ممارسة الرقابة الشاملة على الوحدات الخاضعة لرقابة الجهاز الأعلى للرقابة المالية، ويقوم الجهاز بالإضافة إلى الرقابة المالية التقليدية (المالية والالتزام) بممارسة الرقابة على الأداء منذ مرحلة الستينيات حيث نص قانون إنشائه على ذلك. وفضلاً عن ذلك يمارس رقابة قانونية تتمثل في مراجعة القرارات الصادرة بشأن المخالفات المالية (25).

8-2- تجربة الجهاز بشأن إصدار وثيقة وطنية لمعايير الرقابة :

رغم أن الجهاز المركزي للمحاسبات لم يصدر وثيقة موحدة لمعايير الرقابة الحكومية أسوة ببعض الدول الأعضاء بمنظمة الانترنت، إلا أن التشريعات التي تحكم عمله بالإضافة إلى العديد من الوثائق يمكن اعتبارها معايير رقابية حكومية مصرية وإرشادات تفصيلية بشأن تطبيقها وهذه الوثائق هي :

أ- وثائق بشأن المبادئ الأساسية والمعايير العامة:

- قانون رقم 144 لسنة 1988 بشأن إصدار قانون الجهاز المركزي للمحاسبات والمعدل بالقانون رقم 157 لسنة 1998.
- قرار رئيس الجمهورية رقم 196 لسنة 1999 بشأن لائحة العاملين بالجهاز المركزي للمحاسبات.
- قرار رئيس الجهاز رقم 95 لسنة 1974 باعتماد القواعد المنظمة للعمل بإدارات مراقبات الحسابات.

وقد نصت تلك القواعد على واجبات ومسؤوليات الوظائف الفنية بإدارات مراقبة الحسابات بداية من أدنى الوظائف حتى أعلىها وهي تتضمن إطاراً للعمل والقواعد والإرشادات التي يجب على مراقب الحسابات الالتزام بها عند قيامه بمراجعة الحسابات والقواعد المالية للجهات محل المراجعة الخاضعة لرقابة الجهاز.

ب- وثائق بشأن التقارير الرقابية:

- الكتاب الدوري الصادر عن لجنة تطوير التقارير بشأن تقارير الجهاز عن نتائج الرقابة على وحدات الجهاز الإداري والإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية والهيئات المعانة.
- الكتاب الدوري الصادر عن لجنة تطوير التقارير بشأن تقارير الجهاز عن نتائج الرقابة على شركات قطاع الأعمال العام والقطاع العام.
- الكتاب الدوري الصادر عن لجنة تطوير التقارير بشأن تقارير الجهاز عن نتائج الرقابة على ميزانيات قطاع الأعمال العام والقطاع العام.

(25) القانون رقم 144 لسنة 1988 بشأن إصدار قانون الجهاز المركزي للمحاسبات، مادة (2)

ج - وثائق بشأن تطوير المحاسبة:

- قرار رئيس الجهاز رقم 204 لسنة 2001 بتعديل الدليل المحاسبي وشرحه والقواعد المالية بالنظام المحاسبي الموحد.
- معايير المحاسبة التي أصدرها رئيس الجهاز في 12 سبتمبر عام 1996 والتي وضعت وفقاً للمعايير الدولية واعتبارها إطاراً مكملاً للنظام المحاسبي الموحد.
- الكتاب الدوري لرئيس الجهاز الصادر في 19/11/1992 بشأن الإرشادات والنماذج الخاصة بالقواعد المالية المجمعة لشركات قطاع الأعمال العام.

الخاتمة:

أولاً: النتائج

- 1- قامت المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة (انتوساي) بإعداد وثيقة معايير الانتساوي الرقابية وهي بمثابة معايير إرشادية للأجهزة العليا الرقابية الأعضاء بالمنظمة للاسترشاد بها عند وضع معايير وطنية للرقابة الحكومية تلائم بيئه العمل في كل دولة ووفق ظروف أنظمتها.
- 2- تكتسب المعايير الرقابية الحكومية أهمية بالغة في أداء العمل الرقابي. وغياب هذه المعايير من شأنه أن يوجد بعض الصعوبات التي تحول دون تحقيق مستوى عال من الكفاءة والفعالية لعمل الجهاز الأعلى للرقابة المالية وللعاملين فيه.
- 3- إن المعايير الرقابية الدولية لن تقتصر على الوثيقة الأصلية التي أصدرتها لجنة الانتساوي للمعايير الرقابية وإنما أيضاً أضيف إليها وثيقة "أخلاقيات المهنة" وسيتم إضافة وثائق أخرى قريباً هي وثيقة "معايير الرقابة على الأداء" ووثيقة "المبادئ الأساسية لاستقلالية الأجهزة العليا للرقابة" لأنها جميعاً تشكل معايير للعمل الرقابي وفق المنهج الذي وافقت عليه الأجهزة الأعضاء في مؤتمر "ليما".
- 4- قامت بعض الأجهزة الرقابية بوضع معايير وطنية للرقابة الحكومية باعتبارها قواعد عامة تحكم ممارستها لهناتها كمراجع عام للحكومة والمؤسسات والوحدات التابعة لها وبما يتناسب مع البيئة المحلية والأنظمة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في البلاد.
- 5- المعايير الرقابية الدولية هي معايير رقابية حكومية وضعتها المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة (انتوساي) لتكون نموذجاً تهتمي به الأجهزة الأعضاء في عملها الرقابي وهي بذلك تختلف عن المعايير الدولية للمراجعة التي أصدرها الاتحاد الدولي للمحاسبين والتي تعتبر نموذجاً للمراجعين المهنيين في المراجعة المالية لمؤسسات الأعمال.
- 6- إن صدور مجموعتين من المعايير إدراهماً للقطاع الحكومي والأخرى لقطاع الأعمال لا ينطوي على أي ازدواج أو تعارض في الأحكام والأهداف وإنما يتناسب مع طبيعة نشاط كل قطاع من القطاعين المذكورين ولطبيعة الفئات المستخدمة لتقدير كل منها، بل على العكس من ذلك هنالك تكامل فيما بينهما.

7- تتكون المعايير الرقابية التي أصدرتها الانتوساي من أربعة فصول، يتعلق أولها بالمبادئ الأساسية في الرقابة الحكومية، وهي تشمل المبادئ والقواعد الأساسية لتأسيس الجهاز الرقابي وأهمية وجود معايير رقابية تحكم عمله ثم نطاق الرقابة الحكومية الشاملة وأهمية المساءلة العامة وتحسين الأساليب والمناهج المطبقة في أعمال المراجعة.

ويتعلق الفصل الثاني من معايير الانتوساي الرقابية بالمعايير العامة وهي مبادئ عن المقومات اللازم توفرها في كل من الجهاز الرقابي والمراجع الحكومي خاصة فيما يتعلق بالاستقلالية وجودة العمل والكفاءة والعنایة الالزمة لأداء العمل الرقابي ومنع تضارب المصالح بين المراجع والجهة الخاضعة للرقابة. ويتعلق الفصل الثالث بمعايير العمل الميداني، وهي تشمل كافة الجوانب التنفيذية لأعمال المراجعة بدءاً بمرحلة التخطيط لعملية المراجعة ثم الإشراف والمتابعة لكل مراحل المراجعة.

وبلي ذلك فحص نظام الرقابة الداخلية والمطابقة مع القوانين واللوائح ثم جمع أدلة إثبات كافية وتحليل البيانات المالية. ويتضمن الفصل الرابع معايير صياغة التقارير في الرقابة الحكومية والتي تشتمل على القواعد الشكلية والموضوعية لكتابة التقارير وأنواع إبداء الرأي حول البيانات المالية وأصول صياغة التوصيات والاقتراحات.

8- خضعت معايير الانتوساي الرقابية إلى عمليات تنقيح مستمرة ومنذ صدورها تم إدخال تطويرات عديدة عليها وإعادة صياغتها مررتين، الأولى في المؤتمر الدولي الرابع عشر (واشنطن 1992) والثانية في المؤتمر السابع عشر (سيول 2001). وقد وضعت المنظمة آلية تحقق تعديل المعايير الرقابية بصفة منتظمة مع مرور الزمن. وتعمل لجنة الانتوساي للمعايير الرقابية حالياً على التعاون مع الاتحاد الدولي للمحاسبين من أجل التوفيق بين معايير الانتوساي الرقابية ومعايير المراجعة الدولية.

9- تواجه الأجهزة الرقابية بعض المشاكل والصعوبات في استخدام معايير الرقابة الدولية يتعلق بعضها بهذه المعايير نفسها ويتعلق البعض الآخر بالجهاز الرقابي نفسه. وأخيراً تعود بعض تلك المشاكل إلى البيئة الخارجية والجهات الخاضعة للرقابة.

10- حرص الجهاز المركزي للمحاسبات على الانضمام إلى عضوية لجنة الانتوساي للمعايير الرقابية وذلك لاهتمامه بموضع المعايير الرقابية واستطاع الجهاز أن يحقق نجاحاً في مجال تطبيق معايير الانتوساي الرقابية في مجالات عديدة منها على سبيل المثال الاستقلالية والكفاءة في إدارة العمل الرقابي وتحليل البيانات المالية ومبادئ كتابة التقارير الرقابية وممارسة الرقابة الشاملة. ورغم أن الجهاز المركزي للمحاسبات لم يصدر وثيقة موحدة لمعايير الرقابة الحكومية، إلا أن التشريعات التي تحكم عمل الجهاز والقرارات العديدة التي أصدرها لتنظيم عمله تشكل في مجموعها ما يمكن اعتباره معايير رقابية حكومية مصرية.

ثانياً: التوصيات

1- أن تقوم الأجهزة الرقابية الأعضاء في المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة بتنظيم دورات تدريبية داخلية لأعضائها عن معايير الانتوساي الرقابية الدولية وذلك لتعريفهم بهذه المعايير ومساعدتهم للعمل بها أثناء عملهم الرقابي.

2- أن تضع الأجهزة الرقابية الأعضاء في المجموعة العربية أولوية لوضع معايير وطنية رقابية تتناسب مع البيئة المحلية والأنظمة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في البلاد والأنظمة والتشريعات المالية والمحاسبية لكل بلد مسترشدة بالقواعد والأسس والمفاهيم التي تضمنتها معايير الرقابة الدولية.

- 3- قيام المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة بالعمل من أجل إعادة النظر في النصوص الحالية المترجمة إلى اللغة العربية وإخراج المعايير الدولية بلغة عربية سليمة تتضمن صياغة واضحة ومصطلحات تتلاءم مع المفاهيم الفنية للمعايير.
- 4- الاهتمام بتطبيق معيار الإشراف والمتابعة (الفصل الثالث) في الأجهزة الرقابية، بحيث يتولى هذه المهمة موظفون أكفاء ذوى خبرة مهنية كافية تتناسب مؤهلاتهم العلمية مع الموضوعات التى يشرفون على مراجعتها. ويمكن للأجهزة الأعضاء بالمجموعة العربية الإطلاع على التجربة الناجحة للجهاز المركزي للمحاسبات في شأن تطبيق هذا المعيار.
- 5- توفير الأدلة المهنية للرقابة والمراجعة للعاملين بالأجهزة الرقابية واعتماد برامج فنية للمراجعة وإرساء مؤشرات ومعايير للأداء الرقابي.
- 6- العمل على قيام الأجهزة الرقابية الأعضاء بالمجموعة العربية بوضع معايير رقابية حكومية أسوة بتجربة بعض الأجهزة الأعضاء بمنظمة الانتوساي ومنها مكتب المراجع العام الأمريكي وديوان المحاسبة الأردني وديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية.
- 7- العمل على معالجة المشاكل والصعوبات الداخلية بالأجهزة الرقابية التى تحول دون استخدام معايير الرقابة الدولية وذلك من خلال السعي إلى تضمين قوانين الأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة ما يحقق الاستقلالية التامة للجهاز مالياً وإدارياً وبما يكفل حصانة رؤساء وأعضاء هذه الأجهزة.
- 8- العمل على الاسترشاد بمعايير الانتوساي الرقابية في العمل الرقابي بالأجهزة الرقابية العليا وأن تتولى قيادات هذه الأجهزة وضع جدول زمني لتطبيق هذه المعايير في العمل الرقابي.
- 9- تشجيع البحث العلمي من جانب العاملين بالأجهزة العليا للرقابة في مجال معايير الرقابة الدولية وتحفيزهم على البحث والدراسة في هذا الموضوع.



العلاقة بين مخاطر وجودة المراجعة في ضوء معايير المراجعة ومسؤولية أجهزة الرقابة العربية العليا في مواجهة ذلك

إعداد: محاسب/ محمد أحمد حسن سرور

مراجع مساعد بإدارة مراقبة حسابات الإنتاج الحربي

دبلوم الدراسات العليا في المراجعة

مقدمة البحث:

في ظل المتغيرات السياسية والاقتصادية الدولية الحديثة وظهور الدعوة للعملة بعد انهيار النظم الاشتراكية في العالم وسيادة الفكر الرأسمالي المعتمد على التنافس في السوق بين السلع والخدمات والتي يتحدد سعرها وفقاً لقوى العرض والطلب الحر على هذه السلع بدون تدخل من الدولة أو الحكومات للتأثير على هذه القوى وذلك في ظل تطبيق اتفاقية تحرير التجارة العالمية وهي ما عرفت باسم الجات بدأت الكيانات الاقتصادية في العالم الاهتمام بمفهوم الجودة للسلع والخدمات وكان من ضمن هذه الخدمات بل وأهمها على الإطلاق خدمة المراجعة المالية والخدمات المرتبطة بها لما لها من تأثير هام على العديد من القرارات واتضح ذلك جلياً في الفترة الأخيرة بعد انهيار الشركات الأمريكية للاتصالات والطاقة وخاصة بعد ما أتضح بعد إعادة فحص حسابات هذه الشركات مرة أخرى بواسطة أطراف محايدة أن هناك مخالفات مالية قدرت وفقاً آخر الإحصائيات بنحو 7 مليارات دولار والتي لم يتم مكتب المراجعة السابق بالإفصاح عنها في تقاريره السابقة للانهيار مما أدى إلى إثارة التساؤلات بقوة من جانب مستخدمي القوائم المالية المعتمدة من مراقبين الحسابات إلى مدى جودة أداء عملية المراجعة ومتى يمكن القول بأن المراجع قد بذل العناية المهنية الواجبة كما جاء بالمعايير العامة ومتى يمكن القول بأن المراجع يطبق نظاماً معيناً يحافظ على الجودة داخل مكتبه كما جاء بالعيار الدولي السابع إلا أن ذلك قبل من جانب مراقبين الحسابات بالإضافة إلى تأثير مخاطر المراجعة والتحديات الجديدة مثل العملة واتفاقيات التجارة العالمية سلباً على جودة أداء عملية المراجعة المطلوبة ويسعى هذا البحث إلىتناول هذه القضية بالتحليل لتوضيح المقصود بجودة أداء عملية المراجعة خاصة في ظل مفهوم مراجعة الجودة على الأداء ايزو 9000 ومشتقاتها وكذلك المواصفة البريطانية للجودة B.S 4778 وال العلاقة بين هذه الجودة المطلوبة في عملية المراجعة ومخاطر المراجعة التي يصفها مراقبون الحسابات بأنها يجب أن تؤخذ في الاعتبار عند الاعتماد على التقارير المالية المراجعة وذلك في ضوء التحديات الدولية الحالية التي تؤثر على مهنة المراجعة بصفة عامة ومن أهمها مفهوم العملة

واتفاقية الجات ومفهوم مراقبة الجودة بغرض تحديد العلاقة بين جودة أداء عملية المراجعة ومخاطر المراجعة وذلك بغرض الوصول إلى أداء عملية المراجعة بجودة عالية مع الوصول بمخاطر المراجعة إلى الحد الأدنى مع توضيح اثر العولمة واتفاقية الجات ومفهوم مراقبة الجودة على تحقيق هذا الهدف.

توضيح مفهوم الجودة في أداء عملية المراجعة في ظل معايير وإرشادات المراجعة الدولية

1- مفهوم الجودة:

إن مفهوم الجودة بصفة عامة يعني تقديم خدمة المراجعة وفقاً لمتطلبات العميل (الشركة التي تريد خدمة المراجعة) ولكن تطبيق هذا التعريف على خدمة المراجعة يجعل مفهوم الجودة يتأثر بتحقيق المصالح الشخصية للشركة التي ترغب في الحصول على خدمة المراجعة على حساب مصلحة الأطراف الأخرى مما يضر بتحقيق مبدأ الاستقلال والذي يعدّ أساس عملية المراجعة وتتجدر الإشارة هنا إلى أن الجمعية الأمريكية للمحاسبين عرفت المراجعة بأنها (عملية منظمة لجمع وتقويم أدلة الإثبات عن مدى صحة العمليات والأحداث الاقتصادية وذلك للتأكد من تمشيها مع المعايير الموضوعة ولتوصيل النتائج إلى الأطراف المعنية) ويركز هذا التعريف الذي يتبنّاه عدد كبير من المختصين على أن المراجعة عملية منظمة وبمعنى ذلك أن تخطيط المراجعة ووضع إستراتيجية لها يعتبر جزءاً هاماً من العملية ويتضمن ذلك ضرورة ارتباط هذه الأدلة ذاتها بإجراءات المراجعة الواجب إتباعها - ومن الواجب أنه عند القيام بتخطيط عملية المراجعة أن يقوم المراجع بتقدير المخاطر على مستوى القوائم المالية وعلى مستوى رصيد الحساب أو العملية وذلك نظراً للعلاقة الوثيقة بين تخطيط عملية المراجعة ومخاطر المراجعة حيث أنه كلما زادت هذه المخاطر كلما توسيع المراجع في اختباراته - كذلك يوضح هذا التعريف أن الهدف الأساسي من عملية المراجعة هو إبداء رأي فني محايد عن مدى دلاله القوائم المالية على حقيقة نتائج الأعمال ومركز المالى للمنشأة وذلك وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والقواعد القانونية وأحكام القانون النظامي للمنشأة أما الهدف الثانوي أو الفرعى فهو اكتشاف الأخطاء والتلاعب والعمل على منع وقوعهما وذلك عن طريق زيارات المراجع المفاجئة وفحصه للدفاتر وتقويمه لأنظمة الرقابة الداخلية واقتراح التحسينات الواجب إدخالها عليها وتحقيق كل من الهدف الأساسي والهدف الفرعى وهمما مقياس الجودة في عملية المراجعة. ويمكن استخلاص مفهوم الجودة في المراجعة باعتبارها برنامج تشغيلي يهدف لتقديم خدمة إبداء الرأي. وبناء على ذلك تتكون الجودة من شقيّن أساسيين متكاملين وهما الكفاءة والفاعلية وبمعنى مفهوم الكفاءة تحقيق العلاقة المثلثي بين عناصر جهود التنظيم (المدخلات، العمليات التشغيلية، المخرجات) بعرض تحقيق الكفاءة في استخدام الموارد المختلفة نحو تحقيق الهدف ويفسر ذلك في المراجعة بإجراء اختبارات وإجراءات المراجعة وفقاً للبرنامج المحدد مسبقاً والذي سبق إعداده متفقاً مع معايير وإرشادات المراجعة وذلك بالتكلفة المناسبة مع ملاحظة أن عدم توافر أو وضوح البيانات التي يقدمها برنامج المراجعة يؤدي إلى وجود صعوبات ومشاكل في عملية قياس كفاءة الأنشطة والبرامج الخاصة بالمراجعة. أما الفاعلية فترتبط بمدى تحقيق برنامج المراجعة لأهدافه بمعنى أن يقوم المراجع بتحقيق هدف المراجعة الأساسي وهو إبداء رأي فني محايد في مدى عدالة القوائم المالية بدرجة تأكيد معقولة وبالاعتماد على أساس موضوعي وهدف المراجعة الثانوي هو اكتشاف الغش والاختلاسات والإفصاح عنها. وبذلك فإنه يمكن القول بأن تعريف مفهوم الجودة بن يتم تقديم الخدمة وفقاً للمعايير والإرشادات المقبولة قبولاً عاماً يجعلها محددة ومقننة وأكثر شمولاً حيث أن هذا التعريف يعني التزام المراجع بأداء عملية المراجعة وفقاً للمعايير التي تحكم هذا العمل والمعايير التي تحكم القائم بهذا العمل وبذلك فإن المقياس الأساسي للجودة هو الالتزام بمعايير المراجعة والتي يمكن وصفها بأنها طرق عمل مقبولة إما أن تكون (محليّة أو دوليّة).

2- المعايير التي تناولت مفهوم الجودة في المراجعة:

المعيار رقم 1 من معايير المراجعة الدولية الصادرة من لجنة معايير المحاسبة الدولية تحت اسم هدف المراجعة ومبادئها: حيث ذكر أنه من أهم المبادئ التي تحكم عملية المراجعة هو مبدأ العناية المهنية الواجبة أو توافر المهارة والكفاءة المهنية للمراجع وارتباط ذلك بوضوح بمفهوم الجودة حيث ينص هذا المبدأ على ضرورة أن يستعين المراجع بأشخاص تتوفّر لديهم الخبرة والكفاءة المقبولة والتدريب اللازم والكفاءة العملية والمهارة المتخصصة والمعرفة الفنية والإحاطة بالمواد النظامية كما يحتاج المراجع إلى خبرة عملية في صورة إشراف سليم وإحاطة مستمرة بالتطورات والمستجدات المهنية التي تتضمن القواعد الدولية والمحليّة في شؤون المحاسبة والمراجعة والقواعد القانونية والنظامية المرعية. وكان من أهم التفسيرات التي وضحت المعنى المقصود ببذل المراجع العناية المهنية الواجبة في تنفيذ عمله أن يؤدي المراجع عمله كما يؤديه مراجع آخر ملتزم بتطبيق المعايير العامة وإرشاداتها وذلك دون أي إهمال أو تقصير. ويمكن تعريف العناية المقبولة أو المعقوله بأنها (ينبغي على المراجع أن يؤدي عمله في ضوء مستوى الجودة والدقة المتوقعة من مراجع معتمد). ولا يعتبر المراجع مسؤولاً عن الإهمال إذا ثبت أنه اتبع درجة معقولة من العناية في أداء عمله وإن عدم الدقة أو الخطأ في الحكم لم يكن عن عمد وسوء نية) – أما مصطلح الاتقان الواجب (فيقصد به الالتزام بمعايير المراجعة المتعارف عليها والتحقق من تطبيق مبادئ المحاسبة المتعارف عليها من جانب إدارة المنشأة). وفي حالة مقاضاة المراجع غالباً ما يلجأ ممثله القانوني إلى شهادة الخبير التي غالباً ما تكون شهادة محاسب قانوني آخر يبدي فيها رأيه عمّا إذا كان المراجع المدعى عليه قد التزم بمعايير المراجعة ومبادئ المحاسبة المتعارف عليها.

* مما سبق اتضح أن هناك ترابط وثيق الصلة بين مفهوم الجودة في عملية المراجعة وبين مفهوم العناية المهنية الواجبة باعتباره مبدأ أساسى من المبادئ التي تحكم عملية المراجعة.

* الإرشاد الدولي رقم 7 بعنوان الرقابة على جودة الأداء في مكاتب وشركات المراجعة ويهدف هذا المعيار إلى مساعدة المراجع على الوصول بمستوى الجودة داخل مكتبه إلى مستوى معقول يمكنه من تحقيق الرقابة على أعمال مساعديه والتحقق من مستوى الجودة الذي يرغبه في عمله. وتم تقسيم المعيار إلى ثلاثة عناصر رئيسية وهي:

أولاً: تحديد الهدف من الالتزام بمعايير الرقابة على الجودة الذي أشير فيه إلى أن الهدف الأساسي من الالتزام بمعايير الرقابة على الجودة هو إرشاد المراجع إلى الإجراءات والسياسات التي تعتبر أساسية وتمكنه من تحقيق الرقابة على جودة أداء مساعديه وعلى مستوى أداء المكتب ككل.

ثانياً: كيفية تحقيق الرقابة على عملية المراجعة وذلك بالنسبة لنهم تحت إشراف المراجع داخل المكتب حيث تناول المعيار ذلك من خلال تحديد الخطوات التي يجب التحقق منها من جانب المراقب عند (إسناد العمل للمراجعين وذلك وفقاً لقدراتهم) - التوجيه من خلال برنامج المراجعة وخطة المراجعة - الإشراف على التنفيذ للتحقق من نسب الإتمام في البرنامج والعقبات التي تواجه تنفيذه وإمكانية تعديل برنامج المراجعة بما يواكب التغيرات في ظروف التطبيق - الفحص وذلك من جانب المراجعين ذوي الخبرة لنهم هم أقل منهم في الخبرة لإعطاء التوصيات المناسبة لتعديل أسلوب المراجعة ونقل الخبرات).

ثالثاً: الرقابة العامة على مستوى الأداء المطبق في مكتب المراجعة وفيه تطرق المعيار إلى أهمية قيام المراجع بتقييم السياسات والإجراءات المتبعة في مكتب المراجعة وذكر المعيار أنه يجب على المراقب المسؤول أن يضع السياسات التي تؤدي إلى تحقيق الأهداف التالية (الالتزام بالصفات الشخصية الجيدة مثل الاستقلال والنزاهة - توفر الكفاءة والمهارة في فريق المراجعة - أن يتم تكليف الأفراد المناسبين بالمهام المناسبة لقدراتهم - تحقيق التوجيه والإشراف - سياسات قبول عملية مراجعة جديدة أو الاستمرار في عملية مراجعة قائمة - الرقابة على مستوى أداء المكتب). وأكد المعيار أن هذه الإجراءات قد تختلف من مكتب آخر حسب إمكاناته المالية إلا أنه من الواجب هنا أن نذكر أن وجود نظام للرقابة على الجودة داخل مكتب المراجعة نفسه له عنصر هام إلا أن هذا ينقصه الرقابة الخارجية أو ما يسمى (مراجعة الطرف الثالث) بمعنى أن يراقب تنفيذ هذا النظام بواسطة أفراد من خارج النظام لديهم القدرة على تقييم النظام المطبق وإعطاء الرأي للمستفيدين من الخدمة وطالبي الخدمة ربما أدى إلى حتمية وجود مراجعة الجودة من طرف ثالث يعتمد بالحياد التام عن المراجع عليه كما هو الحال في مواصفة الجودة العالمية مثل ISO 9000 والذي يجعل من مكتب المراجعة حقدلاً لإجراء اختبارات الالتزام بنظم الجودة الموضوعة لديه لتقييمها وتطويرها بما يحقق إجازة هذا المستوى من الجودة بأنه مناسب لتحقيق الجودة المثلثي داخل مكتب المراجعة.

3- مفهوم مراقبة الجودة وعلاقة ذلك بالمراجعة:

من منظور منظومة الجودة الشاملة نجد أن الإدارة الجيدة لمكتب المراجعة تسعى لتحقيق جودة الخدمة وذلك من خلال استخدام مفهوم مراجعة الجودة ويمكن تعريفها وفقاً للمواصفة القياسية البريطانية بأنها: (اختبار نظامي ومستقل لتحديد ما إذا كانت (أنشطة/أعمال) الجودة والنتائج المرتبطة بها مطابقة مع (الإجراءات/الأعمال) المخططة وعن ما إذا كانت تلك الإجراءات قد تم إنشاؤها بكفاءة ومطبقة بفاعلية وإن تكون مناسبة لتحقيق الأهداف) وبذلك نجد أن الجودة هنا تختبر النظام الداخلي المطبق بواسطة مكتب المراجعة لتحقيق الجودة والذي نص عليه المعيار الدولي السابع لتحديد مدى كفاية هذا النظام وعما إذا كان مطبيقاً أم لا. والمراجعة الناجحة يجب أن ينتج عنها قرارات من إدارة مكتب المراجعة مثل تعديل السياسات والنظم والإجراءات المتبعة لتحقيق الجودة داخل مكتب المراجعة من أجل التأكيد على المستوى المطلوب من جودة الخدمة مع تحقيق ذلك باستخدام اقتصادي مناسب للموارد فالبيانات التي توفرها مراجعات توكيد الجودة تمكن إدارة المكتب والمهنيين الموجودين به من تحليل ومراقبة تطوير نظام قياس دقيق ومناسب يمكن به قياس وتقييم الجودة والتخطيط المستقبلي ومن أهم متطلبات هذه المواصفة هي مراجعة الجودة الداخلية التي نصت عليها المواصفة القياسية العالمية في الفقرة (4-17) حيث تم تعريف مراجعة الجودة على أنها فحص موضوعي ومستقل من أجل معرفة هل أنشطة الجودة (منتجات وعمليات وإجراءات) والنتائج المرتبطة عليها تتطابق مع ما تم تخططيه من أعمال وما إذا كانت هذه الأعمال تنفذ بكفاءة وفاعلية ومناسبة لتحقيق الأهداف. والفاعلية والكفاءة هنا تعنيان الاستيفاء التام للمواصفات القياسية المحددة والمستخدمة.

4- أنواع مراقبة الجودة:

يمكن تصنيف مراقبة الجودة التي تطبق على نشاط المراجعة إلى ثلاثة أنواع:

1/4- المراجعة الداخلية (مراجعة الطرف الأول): وتم هذه المراجعة بكمودر من العاملين داخل مكتب المراجعة يتم إعدادهم خصيصاً لذلك الغرض وتكون مسؤولية تنفيذ هذه المراجعات من مدير الجودة ويجب أن تطبق المراجعة الداخلية على جميع عناصر نظام الجودة بالمنشأة وهذا ما ذكره المعيار السابع الدولي صراحة ووضع الإجراءات التي تحدد كيفية تنفيذ ذلك.

2/4- المراجعة الخارجية (مراجعة الطرف الثاني):

وهي ما تقوم به المنشأة بគکاردرها الفنية الذاتية أو عن طريق مكاتب خارجية لتقديم واختبار المتعاقدين معها من الباطن لتوريد الخدمة. وتنتمي المراجعة طبقاً لبرنامج خاص بالمنتج أو الخدمة ويمكن أن يحدث ذلك إذا ما رغب أحد المكاتب الكبرى العالمية للمراجعة في إسناد مهمة عمل إلى أحد المكاتب الوطنية ببلاد ما قبل أن يسند هذه العملية إلى المكتب الوطني يتتأكد إما عن طريق مكتبه أو من خلال هيئة محاسبة من جودة نظام الجودة المطبق داخل المكتب المراد التعاون معه.

3/4- المراجعة لترخيص نظام جودة المنشأة (مراجعة الطرف الثالث):

وتتم هذه المراجعة في حالة رغبة المنشأة في تقييم وترخيص نظم الجودة بها عن طريق جهة مؤهلة لذلك الغرض. وعادة ما تسعى مكاتب المراجعة للحصول على هذا النوع من المراجعات للحصول على شهادة تفيد بجودة نظام الجودة بها مما يحقق لها مكاسب كبيرة في الأجلين الطويل والقصير.

مخاطر المراجعة وأنواعها وعلاقتها بالجودة في عملية المراجعة في ظل كل من الإرشاد الدولي (رقم 6 و 25):

1- مخاطر المراجعة:

هي أن يبدي المراجع رأياً مهنياً غير صحيح على القوائم المالية التي يقوم بمراجعةها. إما بتعبير القوائم المالية عن المركز المالي ونتائج الأعمال بالرغم من أنها في الواقع لا تعبر عن ذلك أو العكس. وتتكون مخاطر المراجعة من ثلاثة عناصر رئيسية كما جاء بالعيار الدولي رقم 6 وهي :

1/1- المخاطر الحتمية:

وهي احتمال حدوث أخطاء هامة بسبب طبيعة البند أو نوع العملية وذلك بافتراض ضعف نظام الرقابة الداخلية الخاص بها (مثل تقديرات الإدارة، التقديرات المحاسبية المعقولة، الأصول المعرضة للسرقة).

2/1- مخاطر الرقابة:

وهي احتمال حدوث أخطاء هامة بسبب عجز نظام الرقابة الداخلية عن منع وقوعها أو فشله في تصحيحها إن وقعت فعلاً (وترجع هذه المخاطر إلى وجود محددات ملزمة لأي نظام رقابي حيث لا يوجد نظام رقابة داخلية يمنع الأخطاء بنسبة 100%).

3/1- مخاطر عدم الاكتشاف:

وهي احتمال عجز إجراءات المراجعة عن اكتشاف أخطاء هامة وتوجد هذه المخاطر نظراً لأن إجراءات المراجعة لا تضمن اكتشاف كافة الأخطاء حتى لو كانت المراجعة تفصيلية لكل مستند و لكل عملية وكل قيد محاسبي ويرجع ذلك إلى عدة أسباب هي :

* احتمال سهو المراجع.

* اختيار وتطبيق نظم مراجعة غير ملائمة.

* تفسير نتائج المراجعة بطريقة خاطئة لأن معظم أدلة الإثبات مقنعة وليس قاطعة.

ويمكن القول أن كلاً من المخاطر الملزمة ومخاطر نظام الرقابة الداخلية لا يتسبب فيهما المراجع كما أن درجة تأثيره عليهمما قليلة جداً. أما مخاطر عدم الاكتشاف وهي تتكون من (مخاطر المعاينة ومخاطر غير المعاينة) فأن المراجع يعتبر هو المسؤول الأول عنهمما لذلك ترتبط كفاءة وفاعلية عملية المراجعة (جودة عملية المراجعة) بهذه المخاطر ويمكن لنا توضيح المقصود بمخاطر المعاينة كما يلي:

- 1- مخاطر الاعتماد الأقل مما يجب على النظام - مخاطر الاعتماد الأكثر مما يجب على النظام وهذا يرتبط باختبارات الالتزام.
- 2- مخاطر الرفض غير الصحيح ومخاطر القبول غير الصحيح وهذا يرتبط باختبارات التحقق.

2- المعايير التي تناولت مخاطر المراجعة:

تناولت المعايير الدولية رقمي 6 و25 مخاطر المراجعة كما يلي :

1/1- المعيار الدولي رقم 6 بعنوان تقييم المخاطر والرقابة الداخلية:

يهدف هذا المعيار إلى وضع وتوفير إرشادات للإمام بالنظام المحاسبي ونظام الرقابة الداخلية دراسة واستيعاب مخاطر المراجعة وقد صنف هذا المعيار مخاطر المراجعة إلى ثلاث عناصر وهي (المخاطر الكامنة أو المتائلة، مخاطر الرقابة، مخاطر عدم الاكتشاف)، ثم تناول المعيار دور مراقبي الحسابات في تحديد درجة المخاطر المسموح بها. حيث ذكر أنه يمكن تحديد درجة المخاطرة من خلال الخطوات التالية :

- * فحص نظام الرقابة الداخلية ومن خلال ذلك يستطيع مراقب الحسابات تحديد درجة مخاطر نظام الرقابة الداخلية وذلك من خلال اختبارات الإمام والالتزام.
- * إجراء اختبارات التحقق وتشمل كل من اختبارات تفاصيل العمليات و الفحص أو الاستعراض التحليلي.
- * تقدير درجة الخطأ الخاص بفشل إجراءات اختبارات التتحقق من اكتشاف أخطاء تعادل الأخطاء المسموح بها.
- * تحديد مقدار الخطأ الممكن قبولة (المسموح به) نتيجة عدم فاعلية إجراءات المراجعة الإختبارية .

1/2- المعيار الدولي رقم 25 بعنوان الأهمية النسبية ومخاطر المراجعة:

يهدف هذا المعيار إلى توفير إرشاد عن مفهوم الأهمية النسبية وعلاقتها بمخاطر المراجعة حيث يجب على المراجع أن يأخذ في الاعتبار الأهمية النسبية وعلاقتها بمخاطر المراجعة عند القيام بعملية المراجعة حيث أشار المعيار إلى مفهوم الأهمية النسبية بأنه مقدار الخطأ بما في ذلك أخطاء الحذف الكلى أو الحذف الجزئي في القوائم والمعلومات المالية المختلفة. وبناء على هذا المفهوم يحتاج المراجع إلى دراسة إمكانية أن تكون للأخطاء ذات القيم الضئيلة نسبياً في مجموعها تأثير هام على القوائم المالية ويجب على المراجع دراسة الأهمية النسبية عند تحديد طبيعة إجراءات المراجعة وأوقاتها ومدتها، تقييم اثر الأخطاء.

وأوضح المعيار بتوضيح العلاقة بين الأهمية النسبية ومخاطر المراجعة في المراحل الآتية: (التحطيط، تقييم نظام الرقابة الداخلية، القيام بالمراجعة الإختبارية، تقديم التقرير النهائي).

وتناول المعيار بعض المؤشرات التي على أساسها تتحدد جوهريّة البنود أو الأخطاء ومنها (مؤشرات كمية جوهريّة مثل نسب السيولة والربحية - مؤشرات نوعية ومنها (درجة تكرار البند، المتطلبات القانونية، مدى الدقة في تقدير بنود الموازنة، التغير في السياسات المحاسبية المستخدمة، مدى تأثير البند على معدل محمل الربح، ربحية الوحدة الاقتصادية، نتائج المقارنات مع الفترات السابقة، خصائص المشروع).

3- العلاقة بين مخاطر المراجعة وجودة عملية المراجعة:

وحيثما تتحقق مخاطر الاعتماد الأكثر مما يجب على النظام أو مخاطر القبول غير الصحيح فإن فاعلية عملية المراجعة لن تتحقق لعدم قدرة المراجع على اكتشاف الأخطاء الجوهرية وسوف يترتب عليها انخفاض في شهرة مكتب المراجعة واحتمال تحقق خسائر من المطالبة بالتعويض من جانب المنشأة المتضررة. أما تتحقق مخاطر الاعتماد الأقل مما يجب أو الرفض غير الصحيح فإن لها تأثير على كفاءة عملية المراجعة التي سوف تتأثر نظراً لزيادة الفحوصات والإجراءات والاختبارات التي يقوم بها المراجع للحصول على درجة التأكيد المطلوبة.

ومن ثم تتحقق الفاعلية في النهاية لكن دون وجود كفاءة ويمكن القول بأن مخاطر المعاينة يمكن تخفيضها بزيادة حجم العينة واتباع الأسلوب العلمي في الاختيار وتحديد حجم العينة وبالتالي فإن هناك علاقة عكسية بين حجم العينة ومخاطر المعاينة فكلما قلت مخاطر المعاينة كان ذلك نتيجة لكبر حجم العينة وزيادة ثقة المراجع في النتائج أو التقديرات والاستنتاجات التي يحصل عليها من العينة والعكس بالعكس ولكن يجب على المراجع أن يوازن بشكل دقيق بين التكلفة المنعكسة في البنود التي سوف تتم مراجعتها واختبارها ومخاطر المعاينة أما مخاطر غير المعاينة وهي التي تنتج بالرغم من القيام بالمراجعة لكل القيد بنسبة 100% وتنشأ بسبب الأداء الخاطئ لعملية المراجعة نفسها وتسمى مخاطر الأداء وترجع إلى: الأخطاء البشرية مثل الفشل في تحديد الأخطاء في المستندات التي تظهر بالعينة وتطبيق إجراءات المراجعة بصورة لا تناسب مع هدف المراجعة والتفسير الخاطئ للنتائج المأخوذة من العينة ويمكن تقليل هذه المخاطر لتحقيق الجودة المرغوبة من عملية المراجعة وذلك عن طريق:

- * اختيار أعضاء فريق المراجعة من ذوي الخبرات العالية والكبيرة - التخطيط السليم والإشراف الفعال على تنفيذ برامج المراجعة - تطبيق المعايير الخاصة برقابة الجودة وذلك فيما يتعلق بفاعلية إجراءات المراجعة.
- * وعلى الرغم من أن اختيار فريق المراجعة من ذوي الخبرة العالية سوف يقابله ارتفاع في تكلفة عملية المراجعة (إلا أن الزيادة في الإيرادات الناتجة من توفير الوقت وقبول عماله جدد) تزيد عن التكاليف المرتبطة باستقدام هؤلاء الخبراء كما أن هذا سوف يوفر التعويضات المالية التي من الممكن أن تقع على المنشأة نتيجة المطالبة بتعويضات من الشركات التي تراجع حساباتها في حالة استخدام أفراد غير أكفاء مما يؤدي إلى انخفاض شهادة المنشأة وارتفاع الأضرار وتحقيق الكفاءة (باختبارات أقل ومحدودة) ولكن لن تتحقق الفاعلية - ومن الواجب على مراجع الحسابات عند قيامه بتحطيم عملية المراجعة أن يقدر المخاطر على مستوى القوائم المالية وعلى مستوى رصيد الحساب أو العملية.
- * وهذه المخاطر لها علاقة وثيقة بتحطيم عملية المراجعة حيث كلما زادت هذه المخاطر كلما توسيع المراجع في اختباراته باتباع الأساليب العلمية الحديثة في تفسير نتائج العينة واستخدام أسلوب علمي لتفسير النتائج.
- * ولتحقيق الجودة في عملية المراجعة يسعى المراجع إلى تخفيض المخاطر عند حدتها الأدنى وذلك بتحفيض المخاطر المسؤول عنها (مخاطر عدم الاكتشاف) بتحسين الأداء وتطويره واتباع المعايير والإجراءات الإرشادية المنصوص عليها دولياً ومحلياً. كما يمكن أن يساهم في تخفيض مخاطر الرقابة الداخلية بتقديم النصح والإرشاد للإدارة لسد الثغرات الموجودة بنظام الرقابة الداخلية مستقبلاً ويعتبر برنامج المراجعة جدولة للخطوات التي يتبعها المراقب ومساعدوه خلال القيام بعملية المراجعة.

ولذلك فهي تعتبر مؤشرا على تنفيذ معايير وإجراءات المراجعة وتعتبر أوراق المراجعة وأدلة الإثبات المؤيدة لهذه الخطوات من أساليب الدفاع الأولى للمراجع ضد أي نزاع قضائي يرفع ضده عند الرغبة في إثبات تقصيره وعدم بذلك للعنابة المهنية الواجبة (يعطي دليلا على مدى إنجازه للعمل بالعنابة الواجبة) حيث قام بتحطيم عملية المراجعة وفقاً لمعايير المراجعة وتعتبر كل من معايير وإرشادات المراجعة هي الحد الأدنى لما يجب القيام به من جانب مراقبي الحسابات ولكنها لا تمثل الأداء الأمثل أو الأقصى ولذلك يمكن للمراجع أن يستعين بما يشاء من إجراءات وأساليب للوصول إلى تحقيق أهداف عملية المراجعة والمقصود بالإجراءات والأساليب هنا هو فن عملية المراجعة المكتسب من الخبرة والكفاءة العملية والإحساس المهني نحو المخاطر (خطوات تنفيذ البرنامج) وبذلك يتضح أن هناك علاقة عكسية بين جودة أداء المراجع في عملية المراجعة وبين مخاطر المراجعة. حيث يحاول المراجع تحفيض المخاطر عند حدها الأدنى ليصل إلى درجة تأكيد معقولة.

مدى تأثير التحديات الدولية (العولمة، اتفاقية الجات) على مخاطر وجودة المراجعة وأثر ذلك على مستقبل مهنة المحاسبة والمراجعة في الدول العربية

في ظل الثورة التكنولوجية الحديثة أصبح هناك مستجدات علمية واقتصادية وسياسية على المستوى العالمي وفي ظل ثورة الاتصالات ظهر ما يعرف بالعولمة وتعني أن يصبح العالم كله كالقرية الصغيرة بدون أي نوع من الحاجز ونتيجة لذلك تم توقيع اتفاقيات اقتصادية تهدف إلى خلق تكتلات اقتصادية عملاقة ومن أهم هذه الاتفاقيات السوق الأوروبية المشتركة كما ظهر اتجاه حديث للإنتاج الاقتصادي وإزالة الحاجز الجمركي بين الدول بما يسمى اتفاقية التجارة العالمية المعروفة باسم الجات وهي اتفاقية لتحرير التجارة العالمية لكافة السلع والخدمات بإزالة الحاجز الجمركي بين الدول الموقعة على هذه الاتفاقية وفتح الأسواق أمام جميع السلع والخدمات. وتعتبر هذه الاتفاقية إحدى تطبيقات مفهوم العولمة ومن ثم فإن التقدم التكنولوجي وتطبيق اتفاقية الجات سوف يؤدي إلى تغيير البيئة التي يعمل فيها محاسبو المستقبل وهذا سوف يؤدي إلى زيادة الطلب على مهنة المحاسبة والمراجعة في الدول العربية ولكن سوف تؤدي هذه التغيرات إلى جعل نظم وأساليب المحاسبة والمراجعة التقليدية المستخدمة حالياً وكذلك الأفراد العاملون بها من جانب الأجهزة العليا للرقابة ومكاتب المراجعة الوطنية غير ملائمة وفي حاجة إلى تطوير وتعديل وتدريل لمسايرة هذه التغيرات الدولية.

ولمواجهة هذه التحديات على الأجهزة العليا للرقابة والمكاتب المهنية المحلية أن تسعى إلى:

- * تعزيز تكتلها الإقليمي سواء في الإطار العام لجامعة الدول العربية أو في الإطار الجزئي داخل اتحادات إقليمية.
- * إصدار معايير للمحاسبة والمراجعة عربية في ضوء معايير المحاسبة الدولية وذلك مع الأخذ في الاعتبار الظروف والتغيرات الاقتصادية مع جعل هذه المعايير ملزمة في التطبيق على كافة الدول العربية والحصول على الاعتراف المهني لهذه المعايير من جانب المنظمات المهنية الدولية لتكون أساس يعتمد عليه في التقييم ويجعل الدول العربية بغير معزل عن الاتحاد العالمي.
- * إصدار ميثاق لآداب مهنة المحاسبة والمراجعة وسلوكياتها في ضوء ميثاق آداب وسلوك المهنة العالمي بحيث يطبق على جميع المحاسبين والمراجعين العاملين بالمهنة بالدول العربية ويلقى الاعتماد من جانب الاتحاد الدولي للمحاسبين.
- * تدعيم المنظمات المهنية العربية مثل اتحاد المحاسبين والمراجعين العرب من الحكومات الإقليمية الوطنية حتى تكون لهذه المعايير والميثاق قوة الإلزام.

- * قيام المكاتب المهنية العاملة بالدول العربية بتطوير أدائها والعمل على رفع كفاءة وفاعلية العاملين بها لمواجهة المتغيرات الدولية المعاصرة في ظل اتفاقية الجات.
- * الاهتمام بالتعليم المستمر للمحاسبين المزاولين والممارسين للمهنة وتدريبهم على أحدث النظم والوسائل التكنولوجية المتقدمة لتنمية مهاراتهم واكتساب الخبرات.
- * توضيح المبادئ والأحكام العامة لاتفاقية الخدمات في ظل اتفاقية الجات وخاصة الشروط التي يجب توافرها للاعتراف بالمؤهلات والخبرات العلمية الوطنية لمعرفة موقف المهنيين من ذلك والاستعداد له جيداً مع سعي الأجهزة العليا للرقابة بتعديل أوضاعهم لضمان الاستمرار .

النتائج والتوصيات

يمكن القول أن مهنة المراجعة في الدول العربية تتعرض لتحديّ كبير نتيجة للظروف والمتغيرات الدولية الحالية والتي تؤثر على جودة عملية المراجعة وبالتاليية على مخاطر المراجعة وهذا يتطلب قيام الأجهزة العليا للرقابة مواجهة هذه التحديات عن طريق تعزيز تكتلها الإقليمي سواء في الإطار العام لجامعة الدول العربية أو في الإطار الجزئي داخل اتحادات إقليمية وإصدار معايير عربية للمحاسبة والمراجعة في ضوء معايير المحاسبة الدولية وذلك مع الأخذ في الاعتبار الظروف والمتغيرات الاقتصادية مع جعل هذه المعايير ملزمة. وإصدار ميثاق لآداب مهنة المحاسبة والمراجعة وسلوكياتها في ضوء ميثاق آداب وسلوك المهنة العالمي وتوضيح المبادئ والأحكام العامة لاتفاقية الخدمات في ظل اتفاقية الجات وذلك للحفاظ على استمرار الأجهزة العليا للرقابة كعضو من مقدمي الخدمة عالميا.

المراجع:

- 1- المعهد المصري للمحاسبين والمراجعين: معايير المراجعة الدولية – 1998 .
- 2- د/ على إبراهيم طلبة: المراجعة من منظور المعايير الدولية ومعايير المؤسسات المالية الإسلامية 2001 – 2002 – جامعة عين شمس.
- 3- د/ محمد عبد الفتاح: المراجعة مدخل قياس وضبط المخاطر – 1999-2000 – جامعة عين شمس.
- 4- د/ إبراهيم احمد الصعيدي: المراجعة ومتغيرات العصر – 1999 – 2000 – جامعة عين شمس.
- 5- د/ محمد يوسف سالم: الاتجاهات الحديثة في المراجعة – 1996 – 1997 – 1997 – جامعة طنطا.
- 6- د/ جورج دانيال: محاضرات في الدراسات العليا - تمكيني ماجستير المحاسبة - الفرقة الأولى - 2001 - 2002 - جامعة عين شمس.

إصدارات جديدة

اسم الكتاب: دراسات جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق

اسم المؤلف: الدكتور / سعد عبد العزيز عثمان - كلية التجارة - جامعة الإسكندرية.

دار الإصدار: الدار الجامعية 84 شارع زكريا غنيم - الإبراهيمية - الإسكندرية - ج.م.ع.

تاريخ الإصدار: سنة 2003 م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 554 صفحة من الحجم المتوسط تناول المؤلف من خلاله دراسة جدوى المشروعات باعتبارها من الموضوعات الهامة والحيوية التي نالت اهتماماً كبيراً على المستوى النظري والتطبيقي في الدول المتقدمة والنامية، وازدياد أهميتها بصفة خاصة في الدول النامية نظراً لما تعانيه من ندرة نسبية في مواردها الاقتصادية، والابتعاد عن الكفاءة في استخدامها، وأهمية الاهتمام بمثل هذه الدراسات لمساهمتها الفعالة في تحقيق التخصيص الكفء للموارد الاقتصادية سواء على مستوى الوحدة الاقتصادية أو على المستوى القومي ...

وقد قسم الكتاب إلى أربعة أبواب رئيسية اشتملت على عدة فصول ومباحث حاول المؤلف من خلالها تحقيق التوازن النسبي بقدر الإمكان بين دراسة الجدوى الخاصة التي تتخذ من الربحية التجارية هدفاً لها، ودراسة الجدوى القومية التي تتخذ من الربحية القومية هدفاً لها...، كما قدم الكتاب العديد من الأمثلة التي تعد بمثابة حالات تطبيقية في جزئيات معينة، بالإضافة إلى أمثلة عامة تجمع كافة الدراسات المطلوبة لإعداد دراسة جدوى لمشروعات مقتربة من وجهة نظر الربحية الخاصة، وفي نطاق دراسة الجدوى القومية استعرض الكتاب عدداً كبيراً من معايير تقييم المشروعات اتّسم بعضها بطبعتها الجزئية مثل (معايير التوظيف، معيار النقد الأجنبي، معيار أدنى كثافة رأسمالية)، واتّسم البعض الآخر بطبعته المركبة مثل (نموذج استانفورد، ونموذج تحليل التكلفة والمنفعة الاجتماعية)، بالإضافة إلى استعراض وتحليل بعض مناهج التقييم الدولية مثل (منهج ليتل/ ميرلس، ومنهج اليونيدو، ومنهج الأيديکاس) والتي تتخذ من الربحية القومية إطاراً عاماً لها...

اسم الكتاب: بدائل القياس المحاسبي المعاصر للتضخم. تكاليف الاستبدال. القيمة البيعية

اسم المؤلف: الدكتور / رضوان حلوة حنان - جامعة حلب - جامعة عمان الأهلية - الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.

دار الإصدار: دار وائل للنشر والتوزيع - عمان - الأردن.

تاريخ الإصدار: سنة 2003 م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 301 صفحة من الحجم المتوسط استعرض المؤلف من خلاله مجموعة بدائل القياس المحاسبي المتاحة وإجراء المقارنة بينها وعرضها في ثلاثة مجموعات:

* تناولت المجموعة الأولى أثر التضخم العام: محاسبة المستوى العام للأسعار أو كما تسمى تقليدياً بمحاسبة التضخم.

* وتناولت المجموعة الثانية أثر التضخم الخاص: وتسمى أيضاً بمحاسبة المستوى الخاص للأسعار، وتغطي المحاسبة وفق أسعار الدخول والمحاسبة وفق أسعار الخروج ... وتعرض في شكل بدلين تقليديين:

- محاسبة تكلفة الاستبدال كمثال لأسعار الدخول.

- محاسبة صافي القيمة البيعية كمثال لأسعار الخروج.

- * أما المجموعة الثالثة والأخيرة فقد تناولت أثر السوق وتسمى أيضاً بمحاسبة المستوى النسبي للأسعار حيث تعدل محاسبة المستوى الخاص للأسعار بتغيرات المستوى العام للأسعار، ويتم الربط بين أثر التضخم العام وأثر التضخم الخاص الأمر الذي يؤدي إلى تطوير بدليلين للقياس المحاسبي :
 - محاسبة تكلفة الاستبدال المعدلة بالمستوى العام للأسعار.
 - محاسبة صافي القيمة البيعية المعدلة بالمستوى العام للأسعار.

كما تطرق الكتاب إلى مقارنة وتقييم بدائل القياس المحاسبي الخمسة والمفضلة بينها، وكذا عرض بعض الفروع المحاسبية الجديدة والتي ما زالت تمثل هموماً محاسبياً والتي درج على تسميتها بـ(مشكلات محاسبية معاصرة).

وقد قسم الكتاب إلى تسعه فصول تناول الفصل الأول المحاسبة عن رأس المال والقيمة والدخل، والفصل الثاني المحاسبة عن التغيرات في الأسعار، والفصل الثالث محاسبة التغيرات في المستوى العام للأسعار، والرابع محاسبة التغيرات في المستوى الخاص للأسعار، والخامس أساس مقارنة وتقييم بدائل القياس المحاسبي، والسادس محاسبة التغيرات في المستوى النسبي للأسعار، والسابع التطورات المستقبلية لمحاسبة تغيرات الأسعار، والثامن محاسبة الموارد البشرية، وتناول الفصل التاسع والأخير محاسبة المسؤولية البيئية-الاجتماعية...

اسم الكتاب: التجارة الإلكترونية [المفاهيم، التحديات، الأبعاد التكنولوجية والمالية والتسييرية والقانونية]

اسم المؤلف: الدكتور طارق عبد العال حماد - جامعة حلب - كلية التجارة - جامعة عين شمس.

دار الإصدار: الدار الجامعية 84 شارع زكريا غنيم - تانيس سابقاً - الإسكندرية - ج.م.ع.

تاريخ الإصدار: سنة 2002 و2003 م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 841 صفحة من الحجم المتوسط تناول المؤلف من خلاله شرح المفاهيم الأساسية للتجارة الإلكترونية وتجارب النجاح والفشل والتحديات التي تواجه المشروعات في ظل العولمة وثروة المعلومات والاتصالات.

وقد قسم الكتاب إلى ستة أقسام تتناول الأبعاد المختلفة للتجارة الإلكترونية وذلك على النحو التالي:

القسم الأول: الأبعاد التكنولوجية للتجارة الإلكترونية ويشتمل على (البيئة الأساسية للتجارة الإلكترونية، نظم الدفع الإلكترونية، الصرافة والمدفوعات الإلكترونية، أمن الشبكات).

القسم الثاني: الأبعاد المالية للتجارة الإلكترونية ويشتمل على (الكسب الإلكتروني، الأدلة الخاصة بتطبيقات التجارة الإلكترونية ذات العائد المرتفع، التقييم المالي للتجارة الإلكترونية، الميزة التنافسية).

القسم الثالث: أبعاد التحول إلى التجارة الإلكترونية ويشتمل على (قيادة التغيير، وضع الإدارة العليا على شبكة الإنترنت، تقييم التطبيقات المحتملة، استمرارية التغيير، إدارة تنفيذ مشروعات التجارة الإلكترونية).

القسم الرابع: الأبعاد التسويقية للتجارة الإلكترونية ويشتمل على (الإدارة في عالم التجارة الإلكترونية، سلوك المشتري الإلكتروني، وضع خريطة نظام السوق الإلكتروني، الكفاءات الالزمة للتجارة الإلكترونية، التسويق والإعلان).

القسم الخامس: الأبعاد الدولية والقانونية والأخلاقية والمحاسبية والضرائب ويشتمل على (الأبعاد الدولية والقانونية والأخلاقية لبيئة التجارة الإلكترونية، الأبعاد المحاسبية والضرافية للتجارة الإلكترونية، نظرة كلية).

أما القسم السادس والأخير فيتناول شرح مصطلحات التجارة الإلكترونية.

اسم الكتاب: المحاسبة المالية، القياس والتقييم والإفصاح المالي وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية وال العربية والمصرية

اسم المؤلف: الدكتور / أحمد نور - أستاذ المحاسبة والمراجعة - عميد كلية التجارة بجامعة الإسكندرية (سابقا).

دار الإصدار: الدار الجامعية 84 شارع زكريا غنيم - تانيس سابقا - الإسكندرية - ج.م.ع.

تاريخ الإصدار: سنة 2003 و2004 م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 875 صفحة من الحجم المتوسط تناول فيه المؤلف دراسة مشاكل قياس صافي ربح أو خسارة الفترة وتقييم الأصول ومشاكل الإفصاح عنها في القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة المصرية والدولية حتى آخر التعديلات التي تمت على تلك المعايير في سنة 2002.

وقد اشتمل الكتاب على عشرين فصلاً موزعة على سبعة أبواب رئيسية، حيث خصص الفصلين الأول والثاني للذين يتكونون منهما الباب الأول لتعريف المحاسبة وبيان الإطار الذي تعمل فيه وكيفية تأثيرها به وعرض الإطار النظري للمحاسبة المالية الملائمة لمعايير المحاسبة المصرية...، وخصصت الفصول الثلاثة التالية من الثالث حتى الخامس والتي يشتمل عليها الباب الثاني لدراسة مشاكل قياس صافي الربح أو الخسارة وكيفية تحقق الإيرادات والمصروفات في ضوء معايير المحاسبة المصرية والدولية، وكيفية إجراء المقابلة السليمة بينهما وإعداد القوائم المالية... .

أما الفصول من السادس وحتى التاسع التي يتكون منها الباب الثالث فقد خصصت لدراسة الميزانية العمومية كتقرير عن المركز المالي للمنشأة، والمشاكل المحاسبية المتعلقة بالأصول قصيرة الأجل وخاصة في مجال التحقق والتقييم والإفصاح عنها في الميزانية في ظل متطلبات معايير المحاسبة المصرية والدولية...، بينما تناولت الفصول الثلاثة التالية من الفصل العاشر حتى الفصل الثاني عشر والتي يشتمل عليها الباب الرابع دراسة مشاكل التتحقق والتقويم المتعلقة بالأصول طويلة الأجل الملموسة وغير الملموسة، وكيفية الإفصاح عن تلك العناصر في الميزانية العمومية... .

أما الفصلين الثالث عشر والرابع عشر التي يتكون منها الباب الخامس فقد خصصا لدراسة المشاكل المحاسبية المتعلقة بالإلتزامات قصيرة الأجل والإلتزامات طويلة الأجل وحقوق الملكية في الأنواع المختلفة من المشروعات... أما الفصول الثلاثة التالية من الفصل الخامس عشر وحتى السابع التي يشتمل عليها الباب السادس لدراسة مشاكل تحقق الإيرادات وإعداد القوائم المالية باستخدام أسس تحقق مختلفة غير أساس الاستحقاق (أو الأساس البيعي الذي يستخدم بالنسبة لمعظم المنشآت التجارية والصناعية) في ضوء معايير المحاسبة المصرية والدولية.

أما الثلاثة فصول الأخيرة من الثامن عشر وحتى العشرين التي يتكون منها الباب السابع فقد خصصت لدراسة موضوع تحليل واستقراء القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية والدولية.

اسم الكتاب: التحليل المالي باستخدام الحاسوب

اسم المؤلف: الأستاذ الدكتور / مؤيد عبد الرحمن الدوري - أستاذ الإدارة المالية والمصرفية / الأستاذ / نور الدين أديب أبو زناد - مدرس الإدارة المالية والمصرفية.

دار الإصدار: دار وائل للطباعة والنشر - عمان - الأردن.

تاريخ الإصدار: سنة 2003 م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 311 صفحة من الحجم المتوسط وهو يتناول موضوع التحليل المالي باعتباره أحد المواضيع المهمة في حقل الإدارة المالية والمحاسبة إذ من خلاله تتمكن إدارة المنشأة من تشخيص نقاط القوة والضعف في بيئتها الداخلية وتقديم قراراتها التمويلية والاستثمارية بالإضافة إلى ما شهدته العقود الأخيرة من ارتفاع حدة المنافسة بين المشروعات الإقتصادية المختلفة، وتزايد الدور الذي تلعبه الأسواق المالية والتطور الهائل في تكنولوجيا المعلومات الأمر الذي تزايد معه أهمية توفير الأدوات التحليلية والمؤشرات المالية والمناسبة لواكبة اتساع حجم وسرعة إنجاز العمليات الإقتصادية المختلفة. وقد اشتمل الكتاب على سبعة فصول تناولت الجوانب الأساسية للتحليل المالي وتطبيقاتها باستخدام نظام "الأكسل" كأحد أنظمة الحاسوب لمساعدة القارئ على فهم الاستخدامات العملية لهذا النظام في معالجة البيانات المتوفرة وصياغتها بمؤشرات كمية لتقدير الأداء وترشيد القرارات المالية. حيث تناول الفصل الأول طبيعة وأغراض التحليل المالي وأهمية استخدام الأنظمة الحاسوبية في تنظيم البيانات المالية...، والفصل الثاني تحليل وتفسير القوائم المالية الرئيسية باعتبارها مصدراً رئيسياً للمعلومات، وركز الفصل الثالث على دراسة استخدام النسب المئوية بتصنيفاتها المختلفة (السيولة، النشاط، المدينون، الربحية) وأهميتها في تقدير الأداء المالي وتفسير مواطن القوة والضعف في أنشطة المنشأة وأسبابها. واشتقاق المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها في تقدير الأنشطة المختلفة للمنشأة...، وتحتمل الفصل الرابع تحليل التدفقات النقدية وكيفية إعداد قائمة التدفق النقدي باعتبارها أداة كشف تحليلي لحركة التغيرات النقدية التي تحصل في المنشأة وأسبابها واشتقاق المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها في تقدير الأنشطة المختلفة للمنشأة...، وخصص الفصل الخامس لتناول موضوع القيمة الزمنية للنقد التي يستخدمها المستثمر في احتساب القيمة الحالية والقيمة المستقبلية لدفعه واحدة أو لعدد من الدفعات المتساوية أو غير المتساوية في حال كون الفائدة مركبة، وكذا استهلاك القروض. بينما ركز الفصل السادس على دراسة عملية تحليل التعادل باعتبارها أداة من أدوات الرقابة وتحطيط العلاقة بين الأرباح والإيرادات والتكاليف...، وأخيراً تناول الفصل السابع تحليل الأوراق المالية المتداولة في السوق المالية وما يوفره التحليل من مؤشرات تساهم في عملية اتخاذ القرارات بالنسبة للمستثمرين وإدارات المنشآت.

اسم الكتاب: **تطور مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة، تحديات الألفية الثالثة.**

اسم المؤلف: الدكتور/ جورج دانيال غالى.

دار الإصدار: الدار الجامعية - الإسكندرية - ج.م.ع.

تاريخ الإصدار: سنة 2003م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 527 صفحة من الحجم المتوسط ويعرض الكاتب فيه المشكلات المعاصرة التي تواجه مهنة المراجعة والتي ترجع إلى التغيرات والتطورات البيئية المحيطة بها والتي أدت إلى التغيرات الإقتصادية والتطورات في فلسفة وأساليب الإدارة بشكل أساسي على نوعية الخدمات التي تقدمها مهنة المراجعة لمواكبة احتياجات المجتمع. ويكون الكتاب من ستة فصول تناول الأول: تضييق فجوة التوقعات في المراجعة، والثاني: دور لجنة المراجعة في تحسين جودة التقارير المالية، والثالث: دراسة انتقادية لمسؤولية المراجع بخصوص التقرير عن عدم التأكد من قدرة المنشآت على الاستثمار في النشاط، أما الفصل الرابع فقد تناول: العوامل المؤثرة على ممارسة المراجعة للتقرير المهني، والفصل الخامس عن: إعداد التقارير عن فاعلية نظم الرقابة الداخلية. وأخيراً فقد تناول الفصل السادس: أثر التأثيرات البيئية لأنشطة الوحدات الإقتصادية على ممارسة مهنة المراجعة. ويرى المؤلف أن هذا الكتاب عرض لأهم المشكلات المعاصرة التي تواجه مهنة المراجعة في الوقت الحالي والحلول المقترحة لها بشكل يوفر المعلومات اللازمة للباحثين في هذا المجال وهذه المهنة ويفي باحتياجات ذوي الشأن في هذا المجال.

المصطلحات الرقابية والمالية

التي أعدتها لجنة الأدلة والمصطلحات المعتمدة من لجنة التدريب والبحث العلمي

القائمة رقم (9)

Accounting Control system

1- نظام الرقابة المحاسبية :

Système de contrôle comptable

مجموعة القواعد والإجراءات المعتمدة لضمان دقة وسلامة البيانات والعمليات المحاسبية.

Administrative Control system

2- نظام الرقابة الإدارية :

Système de contrôle administratif

مجموعة القواعد والإجراءات المعتمدة لقياس أداء المنشأة والتأكد من تنفيذ برامجها وسياساتها الإدارية وتحقيق أهدافها المرسومة بالكفاءة والفعالية المطلوبة.

Audit Institution

3- جهاز، مؤسسة التدقيق (الرقابة) :

Institution de contrôle des finances publique

هيئه مكلفة بموجب القانون بممارسة مهام الرقابة العليا على الجهات الخاضعة لرقابتها.

Audit of computer economy and efficiency

4- الرقابة على اقتصادية ورقابة الحاسوب :

Contrôle, vérification de l'économie et de l'efficacité du système informatique

رقابة تهدف إلى التأكد من حسن إدارة واستخدام شبكة ونظم الحاسوب ورفع قيمة وكفاءة مخرجاته ومدى تناسبها مع تكلفة مدخلاته لضمان تحقيق أكبر قدر من الكفاءة والفعالية والاقتصادية في التشغيل.

Audit Risk

5- مخاطر التدقيق (الرقابة) :

Risque de la vérification, de révision, de contrôle

المخاطر الناتجة عن احتمال إبداء المراجع رأياً بأن القوائم المالية للمنشأة تعبر بصدق وعدالة عن المركز المالي.

Auditee, Audited Entity

6- الوحدة الخاضعة للرقابة :

Organisme vérifié, contrôlé organisme soumis au contrôle

الجهة التي يمارس عليها الجهاز الرقابي مهام المراجعة بموجب التشريعات المعمول بها.

Cash Book

7- دفتر الصندوق :

Livre de caisse

دفتر يسجل به المقبوضات والمدفوعات النقدية أول بأول يمكن من معرفة الرصيد.

Certified Public Accountant

8- محاسب قانوني معتمد:

Expert- Comptable agréé

شخص مؤهل حاصل على إجازة رسمية لمارسة مهنة المحاسبة والمراجعة.

Computer Network

9- شبكة الحاسوب:

Réseau informatique

مجموعة أجهزة الحاسوب المتصلة ببعضها البعض سواء كان الاتصال محلياً أو دولياً يمكن من تبادل البيانات والمعلومات.

Country Paper

10- ورقة قطرية :

Rapport nationale

دراسة يقدمها الجهاز الرقابي المشارك في اللقاءات العلمية والتدريبية تعكس تجربته بشأن إحدى الموضوعات المطروحة.

Financial Systems

11- أنظمة مالية :

Systèmes financiers

مجموعة القواعد والإجراءات التي تنظم المعاملات المالية بين الأطراف المختلفة داخل الدولة.

Fiscal Year

12- سنة مالية :

Année financière, exercice financier, exercice

فترة زمنية محددة بإثنين عشر شهراً تبدأ وتنتهي حسب أنظمة كل دولة تظهر نتائج تنفيذ الموازنة والحسابات الختامية لها.

Full Disclosure

13- إفصاح مالي متكامل :

Publication extensive, in extenso, exposé complet, clair et vérifique

أن تظهر القوائم المالية كل الحقائق المالية الجوهرية التي يمكن أن تؤثر في تقديرات المستخدم لها أو تزيلها بالإيضاحات المتممة لتوفير المعلومات الضرورية.

Gross Domestic Product

14- الناتج المحلي الإجمالي :

Produit Intérieur Brut (PIB)

إجمالي القيمة السوقية لكل ما ينتجه المجتمع محلياً من سلع وخدمات نهائية خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة.

Long-Term debt

15- دين طويل الأجل :

Dette à long terme

دين على المنشأة يستحق الأداء خلال فترة زمنية تزيد عن سنة.

Monetary Policy

16- سياسة نقدية :

Politique monétaire

السياسة التي يتبعها البنك المركزي في التأثير على السيولة النقدية المتاحة للتداول بالأسواق كمعدل الفائدة ومعدل الخصم.

National debt	17- دين عام:
Dette Publique	الأموال التي تقتربها الحكومة أو الهيئات العامة أو المؤسسات العامة من الداخل أو الخارج.
Optimize Performance	18- الأداء الأمثل:
Rendement Optimum	الأداء الذي يحقق أفضل مستوى ممكن من الإنجازات.
Performance Measures	19- مستوى الأداء:
Mesure de résultats	مستوى الأداء الفعلي أكان مطابقاً للمستهدف أو دونه.
Permanent Level	20- مقاييس الأداء:
Niveau de rendement	هي المعايير والمؤشرات المستخدمة لقياس مدى كفاية وفعالية الأداء الفعلي.
Permanent Committees	21- لجان دائمة:
Comités Permanents	هي لجان غير محددة المدة لها أهداف ومهام محددة.
Privatisation	22- تخصية، خصخصة:
Privatisation	تحويل ملكية أو إدارة مؤسسة عامة إلى القطاع الخاص بشكل كلي أو جزئي.
Public Funds	23- الأموال العامة:
Fond, deniers publics	هي الأموال المملوكة أو المستحقة أو التي تسهم بها الدولة والمؤسسات العامة التابعة لها.
Trail Balance	24- ميزان تحقق ، ميزان مراجعة:
Balance de vérification	قائمة تتضمن أرصدة الحسابات المفتوحة بدقتر الأستاذ العام في تاريخ معين بالمجاميع أو الأرصدة.
Work Plan	25- خطة عمل:
Plan, programme de Travail	برنامج يحدد الأهداف التفصيلية المراد تحقيقها والفتررة الزمنية والوسائل الالزامية لتنفيذ ذلك.
Money Market	26- السوق النقدي:
Marché Monétaire	سوق تتضمن السوق المالية يتم فيه تبادل العملات النقدية وبذائلها.

27- تقييم البرامج:

Programs Evaluation

Evaluation de programmes

الحكم على مدى نجاح البرامج في تحقيق الأهداف الموضوعة بكفاءة وفعالية خلال فترة زمنية محددة.

28- تقييم المشروع:

Projects Evaluation

Evaluation de Projet

دراسة موضوعية للتأكد من مدى جدواي المشروع وتحقيقه للأهداف المرجوة.

29- عجز مالي عام:

Public Deficit

Déficit Publiques


مقدار الزيادة في الإنفاق العام عن الموارد العامة للدولة.

30- موارد عامة:

Public Ressources

Ressources Publiques

هي الموارد التي تحصل عليها الدولة من الإيرادات السيادية والإيرادات الجارية والتحويلات الجارية وكذا الإيرادات الرأسمالية المقترضة من الداخل أو الخارج.



نشاطات التدريب

اللقاء التدريبي بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:

عقد هذا اللقاء في مدينة الجزائر خلال الفترة من 4 إلى 9/10/2003 حول موضوع "مراقبة الأجهزة العليا للرقابة للبعثات في الخارج". ويهدف إلى تطوير الخبرة لدى المشاركين وتنمية مهاراتهم في ميدان مراقبة الأجهزة العليا للرقابة للبعثات في الخارج من خلال إبراز دور الأجهزة العليا للرقابة والتركيز على الجوانب وأساليب العملية التي يطبقها الجهاز المستضيف. وقد شارك في هذا اللقاء عشرون موظفاً ينتمون إلى عشرة أجهزة عربية أعضاء في المجموعة وهي أجهزة الرقابة في البلدان التالية: الأردن وال سعودية والجزائر وتونس و قطر والمغرب والكويت وسوريا ومصر واليمن.

كما اشرف عليه من الناحيتين العلمية والتربوية تسعة خبراء مدربين من مجلس المحاسبة الجزائري ووزارة الخارجية الجزائرية. وقد جرى تنفيذ اللقاء بمعدل ثلاثة جلسات يومية وافتتحه السيد نائب رئيس مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حيث ألقى كلمة عبر فيها عن سعادة المجلس بتنظيم هذا اللقاء ورحب فيها بالحاضرين مبيناً أهمية اللقاء ومتمنياً لأعماله النجاح والتوفيق. كما ألقى مثل الأمانة العامة للمجموعة كلمة توجه فيها بالشكر والتقدير إلى معالي رئيس مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية على استضافته هذا اللقاء مشيداً بالجهود التي بذلها والعاملين معه لإعداده. كما تقدم بالشكر الجليل إلى السيد مدير اللقاء والصادرة الخبراء المدربين على ما بذلوه من جهد لإعداد المادة العلمية والتربوية المتعلقة باللقاء.

وقد تم تنفيذ اللقاء وفقاً للتفصيل الموضح فيما يلي :

- تطور الوظيفة الدبلوماسية.
 - وزارة الشؤون الخارجية ومصالحها في الخارج.
 - الإدارية المالية والمحاسبية للبعثات الخارجية.
 - مراقبة الأجهزة العليا للرقابة للبعثات في الخارج: أهميتها وأهدافها وأنواعها والصعوبات التي تواجه هذه الأجهزة في ممارسة هذا النوع من الرقابة.
 - الرقابة الداخلية التي تمارسها الإدارية المركزية لوزارة الشؤون الخارجية على البعثات الخارجية.
 - تطوير وإدارة عملية الرقابة على البعثات الخارجية.
 - عرض تجارب الأجهزة المشاركة : مصر - اليمن - السعودية - الكويت.
 - رقابة مجلس المحاسبة على البعثات في الخارج.
 - الرقابة المالية الخارجية على المنظمات الدولية.
 - عرض تجارب الأجهزة المشاركة : الأردن - تونس - سوريا - المغرب.
- إضافة إلى الجوانب العلمية، نظم مجلس المحاسبة عدداً من الأنشطة الاجتماعية والثقافية شملت بعض الواقع الأثري والسياحية بمدينتي الجزائر وتبیازا. كما نظم معالي رئيس المجلس حفلتي عشاء على شرف المشاركين في اللقاء.

واختتم اللقاء معالي الأستاذ/ عبد القادر بن معروف، رئيس مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بحضور ممثل الأمانة العامة للمجموعة حيث ألقى كلمتي الاختتام وتم توزيع شهادات "إنعام دورة" على جميع المشاركين، ومنح شهادات التقدير التي أصدرتها الأمانة العامة إلى كل من معالي الأستاذ/ عبد القادر بن معروف، رئيس مجلس المحاسبة، والسيد / مدير اللقاء والسادة الخبراء المدربين وهيئة التنظيم.

اللقاء التدريبي بالمملكة العربية السعودية:

عقد هذا اللقاء في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية خلال الفترة من 13 إلى 22/10/2003 حول موضوع "تقدير الأداء مع التطبيق على أحد الأنشطة". وبهدف إلى إطلاع المشاركين على الطرق والأساليب المتتبعة في رقابة الأداء وتزويدهم بالمهارات الأساسية اللازمة لاستخدام هذه الأساليب وتنمية قدراتهم في هذا المجال والتعرف على الأساليب التي يطبقها الجهاز المستضيف للقاء والأجهزة الأعضاء في هذا المجال. وقد شارك في هذا اللقاء 29 موظفاً يمثلون 14 جهازاً من الأجهزة الأعضاء في المجموعة وهي أجهزة الرقابة في البلدان التالية: المملكة الأردنية الهاشمية والإمارات العربية المتحدة والجمهورية التونسية والجمهورية الجزائرية والمملكة العربية السعودية وجمهورية السودان والجمهورية العربية السورية وسلطنة عمان ودولة قطر ودولة الكويت والجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية والمملكة الغربية والجمهورية اليمنية.

كما أشرف عليه من الناحيتين العلمية والتدربيبة خبير مدرب من ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية. وقد تم تنفيذ اللقاء على مدى عشرة أيام من 17 إلى 26 شعبان 1426هـ الموافق للفترة من 13 إلى 22 أكتوبر 2003 بمعدل 3 حصص في اليوم. وقد بدأ حفل الافتتاح بتلاوة آيات بينات من القرآن الكريم ثم ألقى سعادة الأستاذ/ عبد الرحمن بن محمد العقيل نائب رئيس الديوان كلمة نيابة عن صاحب المعالي رئيس الديوان بالمملكة العربية السعودية رحب فيها بالحاضرين مبيناً أهمية اللقاء ومتمنياً لأعماله النجاح والتوفيق. كما ألقى ممثل الأمانة العامة للمجموعة العربية كلمة باسم الأمين العام للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة توجه فيها بالشكر والتقدير للديوان على استضافته هذا اللقاء مشيداً بالجهود التي بذلها لتنفيذها.

وقد تم تنفيذ اللقاء وفقاً للتفصيل الموضح فيما يلي:

- تعريف الرقابة على الأداء.
- أهمية الرقابة على الأداء.
- أنواع الرقابة على الأداء.
- الوسائل والأساليب المستخدمة في الرقابة على الأداء:
 - الأسلوب الأول: المقارنة بالنتائج.
 - الأسلوب الثاني: المقارنة بالمشكلات.
- الصعوبات التي تواجه الأجهزة الرقابية في تقويم الأداء.
- الصعوبات لدى الجهاز الرقابي.
- الصعوبات لدى الجهة الخاضعة للرقابة.
- الصعوبات الفنية.

- أنسن إعداد تقارير الأداء (مقدمة).
- الأنسن الشكلية لإعداد تقارير تقويم الأداء.
- الأنسن الفنية لإعداد تقارير تقويم الأداء.
- الحالات العملية وعروض المشاركين وتمارين.
- عرض ومناقشة حالات عملية من قبل الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة يعرضها المشاركون في اللقاء عن موضوع اللقاء.
- موجز لموضوع اللقاء.

وإضافة إلى الجوانب العلمية والتدريبية، نظم ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية العديد من الأنشطة الاجتماعية والثقافية شملت مزرعة الصافي بالخرج ومعهد الإدارة العامة ومركز الملكة وأسوق الديرة ومركز الملك عبد العزيز التاريخي. كما نظم الديوان حفلتي عشاء على شرف المشاركين في اللقاء.

واختتم اللقاء سعادة الأستاذ/عبد الرحمن العقيل نيابة عن صاحب المعالي الأستاذ/أسامه بن جعفر فقيه رئيس الديوان بكلمة ثمن فيها جهود الأمانة العامة للمجموعة وشكر فيها كل من ساهم وساعد في إنجاح اللقاء، كما ألقى ممثل الأمانة العامة للمجموعة وممثل عن المشاركين كلمتي الافتتاح.

وقد تم منح شهادات إتمام دورة إلى كل المشاركين وشهادات تقدير التي أصدرتها الأمانة العامة إلى كل من معالي الأستاذ/أسامه بن جعفر فقيه رئيس ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية وإلى الديوان نفسه وإلى الأستاذ/ عبد الرحمن بن محمد العقيل نائب رئيس الديوان والأستاذ/إبراهيم بن ناصر الدوسري مدير اللقاء وإلى السيد الخبير وإلى من ساهم وساعد على إنجاح اللقاء.



صورة تذكارية للمشاركين في اللقاء

اللقاء التدريبي بدولة الكويت:

تنفيذاً لخطة عمل المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2003 التي اعتمدتها المجلس التنفيذي في اجتماعه الواحد والثلاثين واستجابة للرغبة التي أبدتها معالي الأستاذ/ براك خالد المرزوق، رئيس ديوان المحاسبة بدولة الكويت، تم تنظيم لقاء تدريبي بمدينة الكويت حول موضوع "المعايير الدولية واستخدامها في الأجهزة العليا للرقابة" وذلك خلال الفترة من 20 إلى 28.12.2003.

وقد كان الهدف من تنظيم هذا اللقاء اطلاع المشاركين على أهمية استخدام المعايير الدولية للمراجعة في الأجهزة العليا للرقابة وتزويدهم بالمهارات الالزمة مع عرض تجربة دولة الكويت في هذا المجال وكذلك تجارب الأجهزة المشاركة في اللقاء. وافتتح اللقاء سيادة الأستاذ/ عبد العزيز سليمان الرومي، رئيس ديوان المحاسبة بدولة الكويت بالنيابة، بحضور ممثل الأمانة العامة للمجموعة حيث ألقى كل منهما وكذلك السيد مدير اللقاء كلمة المناسبة.

شارك في هذا اللقاء 24 متدرباً يمثلون عشرة أجهزة من الأجهزة الأعضاء في المجموعة وهي أجهزة الدول التالية: المملكة الأردنية الهاشمية والملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ودولة الكويت ودولة قطر وسلطنة عمان والجمهورية العربية السورية وجمهورية مصر العربية والجمهورية اليمنية. كما شارك في تنفيذ هذا اللقاء خبيران من ديوان المحاسبة بدولة الكويت.

وجرى تنفيذ اللقاء على مدى ثمانية أيام خصصت لعرض المادة العلمية النظرية ولعرض الحالات العملية وتمارين لتعزيز فهم المتدربين بالإضافة إلى عرض تجربة ديوان المحاسبة بدولة الكويت وعرض تجارب الأجهزة المشاركة حول موضوع اللقاء. وتناولت المادة

الجوانب التالية :

- إطار المعايير الدولية للمراجعة.
- الهدف من معايير المراجعة الدولية.
- الحاجة إلى معايير المراجعة الدولية.
- الموضوعات التي تتعرض لها معايير المراجعة الدولية.
- علاقة معايير المراجعة بإجراءات المراجعة.
- العلاقة بين المحاسبة GAAP والتدقيق.
- مشاكل تطبيق معايير المراجعة الدولية.
- المعيار الدولي رقم 200 (الهدف والمبادئ العامة التي تحكم مراجعة البيانات المالية).
- المعيار الدولي رقم 240 (الغش والخطأ).
- حالات عملية عن اكتشاف الغش.
- المعيار الدولي رقم 300 (التخطيط).
- المعيار الدولي رقم 400 (تقدير المخاطر والرقابة الداخلية).
- المعيار الدولي رقم 500 (أدلة الإثبات).
- حالات عملية.

- المعيار الدولي رقم 520 (الإجراءات التحليلية).
 - استخدام الإجراءات التحليلية في التدقيق.
 - حالات عملية.
 - إطار مراجعة تكنولوجيا المعلومات.
 - هيكل معايير وإيضاحات مراجعة تكنولوجيا المعلومات.
 - المعيار الدولي رقم 401 (المراجعة في بيئة نظم المعلومات الإلكترونية).
 - المعيار الدولي رقم 1008 (تقدير المخاطر والرقابة الداخلية).
 - خواص واعتبارات لأنظمة معلومات تستعمل الحاسوب.
 - حالات عملية.
 - المعيار الدولي رقم 800 (تقرير المراجع عن مهام تدقيق لأغراض خاصة).
 - المعيار الدولي رقم 810 (مراجعة المعلومات المالية المستقبلية).
 - المعيار الدولي رقم 401 (المراجعة في بيئة نظم المعلومات الإلكترونية).
 - حالات عملية.
 - ورشة عمل بعنوان (كيفية تطبيق معايير المراجعة الدولية).
 - عرض تجربة ديوان المحاسبة بدولة الكويت.
 - عرض تجارب الأجهزة الأعضاء المشاركة.
- كما نظم ديوان المحاسبة بدولة الكويت برنامجا اجتماعيا شمل زيارة عدد من الأماكن السياحية والثقافية والأثرية. كما اختتم سعادة الأستاذ/ عبد العزيز الرومي، رئيس ديوان المحاسبة بدولة الكويت بالإفادة بحضور ممثل الأمانة العامة للمجموعة وتم توزيع شهادات "اجتياز دورة" على جميع المتدربين، ومنح شهادات التقدير التي أصدرتها الأمانة العامة إلى كل من ساهم مساهمة فعالة في إنجاح اللقاء.



صورة تذكارية للمشاركين في اللقاء

البرنامج التدريبي بدولة الكويت:

نظمت مبادرة تنمية الأنتوساي (آي دي آي) بالتعاون مع المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة و ديوان المحاسبة بدولة الكويت برنامجا تدريبيا حول موضوعي "الرقابة على الأداء" و"الوقاية من الغش والفساد" بدولة الكويت وذلك خلال الفترة من 1 إلى 11/12/2003.

وقد شارك في هذا البرنامج 32 مشاركا (أكثر من النصف من العنصر النسائي) يمثلون الأجهزة العليا للرقابة في أربع عشرة دولة عربية وهي: المملكة الأردنية الهاشمية والإمارات العربية المتحدة والجمهورية التونسية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والملكة العربية السعودية وجمهورية السودان والجمهورية العربية السورية وسلطنة عمان ودولة قطر ودولة الكويت والجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية والملكة المغربية والجمهورية اليمنية.

ويهدف هذا البرنامج التدريبي الذي يندرج ضمن الخطة العملياتية للمجموعة العربية إلى تحقيق الغايات التالية :

- فسح المجال لخبراء التدريب الذين تم اختيارهم للغرض لممارسة التدريب من خلال تقديم موضوعي "الرقابة على الأداء" و"الوقاية من الغش والفساد" اللذين تم إعدادهما من قبل خريجي البرنامج طوبيل المدى خلال البرنامج التدريبي حول موضوعي "تصميم وإعداد البرامج التدريبية وتقنيات التدريب" الذي عقد في الرباط بالمملكة المغربية خلال الفترة من 24 فبراير إلى 11 أبريل 2003.
- تمكين المشاركين من اكتساب المعرفة الازمة والمهارات المطلوبة للقيام بعملية الرقابة على أداء الوحدات الإقتصادية الخاضعة لرقابة الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة بطريقة علمية وفعالة باستخدام معايير الأنتوساي.

- تمكين المشاركين من اكتساب المعرفة الازمة والمهارات المطلوبة للقيام بعملية الرقابة على الغش والفساد بطريقة علمية وفعالة باستخدام معايير الأنتوساي إلى المدى الذي يمكنهم من القيام بالرقابة على الغش والفساد بكفاءة عالية.

وقد تم خلال تصميم وإعداد هذا البرنامج اعتماد المنهجية الجديدة للتدریب وطرق تعليم الكبار التي تم تدارسها خلال الدورة الرئيسية التي انعقدت في الرباط بالمملكة المغربية. وتم افتتاح فعاليات البرنامج التدريبي يوم 1/12/2003 بجلسة رسمية حضرها إلى جانب المشاركين والمدربين رئيس الجهاز الكويتي بالنيابة وممثلة مبادرة تنمية الأنتوساي وممثل الأمانة العامة للمجموعة فضلا عن شخصيات أخرى ومسؤولين عن الجهاز الكويتي. وقد تناول الكلمة في الجلسة الإفتتاحية كل من رئيس ديوان المحاسبة الكويتي بالنيابة والمديرة العامة المساعدة للأي دي آي وممثل الأمانة العامة للمجموعة. وتم على إثر ذلك الشروع في تنفيذ البرنامج بتقديم خلفية عن البرنامج وتقديم جلسة لإزالة الجليد وللتعرف فيما بين المشاركين وبعدها تم تقديم البرنامج التدريبي للحلقتين:

1- الرقابة على الأداء: من 1 إلى 9 ديسمبر 2003 (8 أيام)

وتهدف إلى تطوير مهارات خبراء التدريب في تقديم الدورات التدريبية وإلى تمكين المشاركين من اكتساب المعرفة الازمة والمهارات المطلوبة للقيام بعملية الرقابة على أداء الوحدات الخاضعة لرقابة الأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة بطريقة علمية وباستخدام معايير الأنتوساي إلى المدى الذي يمكنهم من الرقابة على الأداء بكفاءة عالية. وتشتمل الحلقة على أربعة محاور:

- الإطار النظري للرقابة على الأداء.
- التخطيط.
- التنفيذ.
- كتابة التقارير.

2. الوقاية من الغش والفساد: من 10 إلى 11 ديسمبر 2003 (يومان)

وتهدف إلى تمكين المشاركين من اكتساب المعارف الالزمة والمهارات المطلوبة للقيام بعملية الرقابة على الغش والفساد بطريقة علمية فاعلة باستخدام معايير الانتوساي في هذا المجال إلى المدى الذي يمكنهم من القيام بالرقابة على الغش والفساد بكفاءة عالية. وتحتوي الحلقة على الجلسات التالية:

- ماهية الغش والفساد.
 - أسباب ودوافع الغش والفساد.
 - الآثار العامة للغش والفساد.
 - مسؤولية المراجع الخارجي عن اكتشاف الغش والفساد.
 - اكتشاف الغش والفساد.
 - الوقاية من الغش والفساد.
 - دور الأجهزة العليا للرقابة في الوقاية من الغش والفساد.
- واعتمد في تصميم الحلقتين العلميتين حول الرقابة على الأداء والوقاية من الغش والفساد على أحدث مبادئ تعليم الكبار وذلك بالتركيز على المشاركة الفعالة للمشاركين مما يؤدي إلى بناء تجاربهم وخبرتهم وتنميتهم حيث يتعاون المشاركون ضمن فرق عمل لتطوير مهاراتهم وصقلها. ويكون المحتوى العلمي لهذا البرنامج من مجموعة من المعلومات تمثل الأساس في تنفيذ الرقابة على الأداء والوقاية من الغش والفساد بكفاءة عالية تخللها أعمال جماعية ولعب أدوار.
- وفي نهاية الحلقة منحت مبادرة تنمية الانتوساي لكل مشارك شهادة حول مشاركته في البرنامج التدريبي حول الرقابة على الأداء والوقاية من الغش والفساد.



صورة تذكارية للمشاركين في اللقاء

أخبار المجموعة

الاجتماع الواحد والثلاثون للجنة التدريب والبحث العلمي:

تمهيدا لاجتماع المجلس التنفيذي عقدت اللجنة الدائمة للتدريب والبحث العلمي اجتماعها الواحد والثلاثين بالجمهورية اليمنية يومي 6 و7/12/2003 وذلك بحضور ممثلي الأجهزة الأعضاء في اللجنة وهي أجهزة الرقابة في البلدان التالية: الأردن والجزائر وال سعودية وقطر والكويت وليبيا ومصر والمغرب و موريتانيا واليمن. وقد تغيب ديوان الرقابة المالية بجمهورية العراق عن حضور هذا الاجتماع. وقد نظرت اللجنة في المواضيع الموكلة إليها في مجال اختصاصاتها ورفعت تقريرا إلى المجلس التنفيذي تضمن المقترنات والتوصيات التي انتهت إليها.



صورة تذكارية للمشاركين في إجتماع لجنة التدريب والبحث العلمي

الاجتماع الثاني والثلاثون للمجلس التنفيذي:

عقد المجلس التنفيذي للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة اجتماعه الثاني والثلاثين بفندق (تاج سبا) بمدينة صنعاء بالجمهورية اليمنية يومي 9 و10/12/2003، بحضور رؤساء وأعضاء وفود الأجهزة الأعضاء في كل من: الأردن والإمارات والبحرين وال سعودية وسوريا والكويت ولبنان وليبيا ومصر والمغرب واليمن.

وقد انتظم بقاعة الأستاذ أحمد محمد الإرياني بمقر الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية حفل بهيج تم خلاله افتتاح أشغال هذا الاجتماع.

واستهل هذا الحفل بتلاوة آياتٍ بینات من الذکر الحکیم، ثم تلتها کلمات أصحاب المعالی الدکتور/ عبد الله عبد الله السنفی، رئیس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهوریة الیمنیة والأستاذ/ أحمد المیداوی، الرئیس الأول للمجلس الأعلی للحسابات بالملکة العربیة ورئیس المجلس التنفيذي للمجموعة والمستشار الدکتور/ جودت الملط رئیس الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهوریة مصر العربیة والنائب الأول لرئیس المجلس التنفيذي والأستاذ/ محمد الجریء الرئیس الأول لدائرة المحاسبات بالجمهوریة التونسیة والأمين العام للمجموعة ومعالی دولة رئیس مجلس الوزراء بالجمهوریة الیمنیة.

بعد ذلك باشر المجلس أعماله، حيث استعرض معالی الأستاذ/ أحمد المیداوی جدول أعمال الاجتماع، وتم اتخاذ القرارات والتوصيات التالية:

الموضوع الأول: إقرار جدول الأعمال:

بعد أن استعرض المجلس الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، أقر كافة هذه الموضوعات.

الموضوع الثاني: تقریر رئیس المجلس التنفيذي عن نشاطه ونشاط المجلس منذ آخر اجتماع له:

بعد أن استعرض معالی رئیس المجلس التنفيذي تقریره عن نشاطه وعن نشاط المجلس منذ آخر اجتماع له، وافق عليه المجلس، وتقدم بالشكر الجزيل إلى رئیس المجلس التنفيذي.

الموضوع الثالث: تقریر الأمانة العامة عن نشاطها منذ آخر اجتماع للمجلس:

بعد أن تم استعراض التقریر الذي أعدته الأمانة العامة، وافق عليه المجلس وتقدم بالشكر الجزيل إلى الأمين العام.

الموضوع الرابع: تقریر لجنة التدريب والبحث العلمي:

بعد أن اطلع المجلس التنفيذي على تقریر لجنة التدريب والبحث العلمي، رأى أن يتقدم بالشكر إلى رئیس وأعضاء هذه اللجنة. كما وافق على القرارات والتوصيات التالية:

1- اللوائح التنظيمية الداخلية للجان المنبثقة عن المجموعة:

اطلع المجلس على مشاريع اللوائح التنظيمية الداخلية للجنة الأدلة والمصطلحات وللجنة شؤون البيئة وللجنة شؤون المجلة وقرر اعتمادها بعد أن أدخل عليها التعديلات التي رآها مناسبة وتقدم بالشكر إلى هذه اللجان على المجهودات التي بذلتها لإعداد هذه اللوائح. كما قرر بأن يستمر نشاط اللجان الثلاث في تشكيلاتها الحالية وأن يتواصل العمل بالبالغ المعتمدة حالياً بخصوص المكافآت المخصصة للمقالات الصادرة بمجلة الرقابة المالية.

ووافق المجلس على التوصیة المتعلقة بإعادة النظر في التسمیة الحالية للمجلة وإمكانیة تطوير محتواها على أن تتولى الأمانة العامة تعییم خطاب على جميع الأجهزة الأعضاء بخصوص هذا الموضوع وعرض المقترنات التي تتلقاها على لجنة التدريب والبحث العلمي في اجتماعها القادم لدراستها وتقديم ما تتوصّل إليه إلى المجلس التنفيذي. وإضافة إلى ذلك، درس المجلس توصیة لجنة التدريب والبحث العلمي المتعلقة بموضوع تمثیل كل من لجنة المجلة وللجنة الأدلة والمصطلحات وللجنة الفرعیة الإقليمیة لشؤون المراجعة البيئیة للمجموعة، وأوكل إلى الأجهزة التي ترأس اللجان سالفه الذکر النظر في إمكانیة مشارکة ممثليها في اجتماعات لجنة التدريب والبحث العلمي.

2- نتائج تنفيذ خطة العمل لسنة 2003:

بعد أن استعرض المجلس نتائج تنفيذ خطة العمل في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2003، رأى أن يتقدم بالشكر والتقدير إلى أجهزة الرقابة في كل من الأردن ومصر وال سعودية والجزائر على استضافة اللقاءات الأربع التي نظمت إلى حد الآن، وإلى ديوان المحاسبة بدولة الكويت باعتباره الجهاز المستضيف للقاء الخامس الذي تتضمنه هذه الخطة.

3- النظر في ما تم تنفيذه من أنشطة بالتعاون مع مبادرة تنمية انتوساي خلال سنة 2003 في نطاق تنفيذ الخطة العملياتية:
اطلع المجلس على البيانات التي تضمنها تقرير لجنة التدريب والبحث العلمي بخصوص الأنشطة التي نظمت خلال سنة 2003 . وقد تقدم المجلس بالشكر والتقدير إلى مبادرة تنمية الانتوساي على ما تقدمه من دعم لمجموعتنا العربية وأبدى ترحيبه بعقد الندوة المزمع تنظيمها بالتعاون مع مبادرة تنمية انتوساي سنة 2004 والتي يشارك فيها مسؤولو التدريب في الأجهزة الأعضاء في المجموعة والتي تهدف إلى ما يلي : - التعريف بالمنهجية الحديثة للتدريب.

- وضع استراتيجية لتحليل الاحتياجات التدريبية للأجهزة.
- وضع استراتيجية لتقدير الدورات التدريبية التي تنظمها الأجهزة.
- وضع تصور شامل للعملية التدريبية للأجهزة الأعضاء في المجموعة.

4- إعداد مشروع خطة العمل في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2004:

اطلع المجلس على مشروع خطة العمل التفصيلية في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2004 الذي أعدته الأمانة العامة وللجنة التدريب والبحث العلمي في ضوء المقترنات المقدمة إليها من الأجهزة الأعضاء. وبعد المناقشة وتبادل الرأي، انتهى المجلس إلى اعتماد هذا المشروع.

5- دراسة التقرير الذي أعدته لجنة الأدلة والمصطلحات في اجتماعها الثاني عشر:
أخذ المجلس علما من خلال تقرير لجنة التدريب والبحث العلمي بالأعمال التي أنجزتها لجنة الأدلة والمصطلحات في اجتماعها الثاني عشر المنعقد بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى خلال الفترة من 17 إلى 24/5/2003.
ونظرا للصعوبات والبطء التي سجلتها أعمال هذه اللجنة، وافق المجلس على التوصية التي تقدمت بها إليه لجنة التدريب والبحث العلمي والمتمثلة في أن تكتفي هذه اللجنة بإعداد الدليل العام للرقابة في صيغته النهائية وعرضه على لجنة التدريب والبحث العلمي في اجتماعها الثالث والثلاثين.

كما وافق المجلس على توصية لجنة التدريب والبحث العلمي المتعلقة بأن يسعى رئيس لجنة الأدلة والمصطلحات إلى الاتصال بالمنظمات العالمية والإقليمية المختصة وكذلك بالأجهزة العربية قصد إعداد قاعدة بيانات حول الأدلة المتوفرة بحيث يمكن استغلالها وملاءمتها مع حاجيات الأجهزة الأعضاء في المجموعة. وبخصوص الاجتماع القادم للجنة، رحب المجلس بالدعوة الكريمة الموجهة من قبل مالي رئيس مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إلى لجنة الأدلة والمصطلحات لعقد اجتماعها القادم بالجزائر، على أن يتم تحديد موعد وفترة الاجتماع بالتنسيق بين مجلس المحاسبة ورئيسة اللجنة والأمانة العامة للمجموعة.

6- دراسة التقرير الذي أعدته اللجنة الفرعية الإقليمية لشؤون البيئة للمجموعة:

أخذ المجلس علما من خلال تقرير لجنة التدريب والبحث العلمي بالأعمال التي أنجزتها اللجنة الفرعية الإقليمية لشؤون المراجعة البيئية للمجموعة في اجتماعها الثاني المنعقد بعمان بالملكة الأردنية الهاشمية خلال الفترة من 7 إلى 11/9/2003، ووافق على خطة العمل التفصيلية التي أعدتها هذه اللجنة لعامي 2003 و2004، وأوصى لجنة شؤون البيئة بضرورة مراعاة الاختصاصات الحقيقة للأجهزة عند إعداد البحوث ووضع المصطلحات، كما حث الأجهزة الأعضاء على موافاة رئاسة لجنة البيئة بالاستبيان الثاني لاستكمال أعمالها.

وبخصوص الاجتماع القادم لهذه اللجنة، رحب المجلس بالدعوة الكريمة الموجهة من ديوان المحاسبة بدولة الكويت لاستضافة الاجتماع القادم للجنة شؤون البيئة، على أن يتم تحديد موعده بالتنسيق بين الجهاز المركزي للمحاسبات في جمهورية مصر العربية - بصفته رئيس اللجنة - وديوان المحاسبة بدولة الكويت والأمانة العامة للمجموعة.

7- دراسة موضوع التعاون مع المؤسسة الألمانية للتنمية الدولية:

أخذ المجلس علما من خلال تقرير لجنة التدريب والبحث العلمي بالاتصالات التي تمت بين الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية والمؤسسة الألمانية للتنمية الدولية بخصوص إمكانية تنظيم لقاء علمي مشترك والتي أفضت إلى طلب هذه المؤسسة تأجيل تنظيم هذا اللقاء إلى موعد لاحق لأسباب خارجة عن نطاقها.

وأوصى المجلس بأن يتولى الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية والأمانة العامة للمجموعة متابعة هذا الموضوع مع المؤسسة المذكورة قصد تنظيم هذا اللقاء في أقرب وقت ممكن.

8- تنمية العلاقات بين المجموعة العربية والمنظمات والمؤسسات العربية والأجنبية المختصة:

في إطار العمل على إيجاد مزيد من الحلول لتطوير خبرات العاملين بالأجهزة العليا للرقابة، أوصى المجلس التنفيذي للأمانة العامة بأن تسعى إلى الاتصال بالمنظمات والمؤسسات العربية والأجنبية قصد الاستفادة مما يمكن أن توفره من خبرات وتمويلات لأنشطة المجموعة.

الموضوع الخامس: تسمية الأجهزة التي تستفيد من المنحة المالية للمشاركة في اللقاءات التي تقام سنة 2004:

وافق المجلس على القائمة المقدمة إليه من الأمانة العامة بشأن الأجهزة التي تستفيد من المنحة المالية التي تقدمها إليها المجموعة للمشاركة في اللقاءات المذكورة.

الموضوع السادس: اعتماد الحساب الختامي لسنة 2002:

بعد أن أطلع المجلس على المذكرة المعدة من قبل الأمانة العامة بشأن الحساب الختامي لسنة 2002 والتقرير المعد من قبل لجنة الرقابة المالية للمجموعة بشأنه والمذكرة التي أعدتها الأمانة العامة للرد على ملاحظات اللجنة المذكورة، قرر المجلس اعتماد الحساب الختامي للمجموعة عن السنة المالية 2002 بالصورة التي عرضتها الأمانة العامة وتوجيهه الشكر إلى لجنة الرقابة المالية على الجهد الذي بذلتها في القيام بالمهام الموكلة إليها.

الموضوع السابع: اعتماد الموازنة التقديرية للمجموعة لسنة 2004:

بعد أن درس المجلس مشروع الموازنة التقديرية المقدم إليه من الأمانة العامة للمجموعة، أقر اعتماده.

الموضوع الثامن: دراسة المقترحين المقدمين من ديوان المحاسبة بالإمارات العربية المتحدة وديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية بخصوص موعد اجتماع لجنة التدريب والبحث العلمي:

درس المجلس المذكرة التي أعدتها الأمانة العامة والمتضمنة مقترحي ديوان المحاسبة بالإمارات العربية المتحدة وديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية بخصوص عقد اجتماع لجنة التدريب والبحث العلمي قبل موعد انعقاد المجلس التنفيذي بوقت كاف. كما درس المجلس الردود التي تلقتها الأمانة العامة من الأجهزة الأعضاء بخصوص هذين المقترحين.

وبعد المناقشة وتبادل الرأي، وافق المجلس على هذين المقترحين، وقرر أن تعقد لجنة التدريب والبحث العلمي اجتماعها قبل موعد اجتماع المجلس التنفيذي بشهر على الأقل، وذلك ببلد أحد الأجهزة الأعضاء الذي يعبر عن رغبته في استضافة هذا الاجتماع أو في مقر الأمانة العامة للمجموعة، كما أكد المجلس في هذا الصدد على ضرورة وصول وثائق كل اجتماع قبل موعد اجتماع المجلس بأسبوعين على الأقل.

الموضوع التاسع: وضع مشروع جدول أعمال الدورة الثامنة للجمعية العامة للمجموعة وتعيين المراقبين الذين ستتم دعوتهم: بناء على الفقرة - 5 - من المادة - 15 - من النظام الأساسي للمجموعة، اقترح المجلس مشروع جدول أعمال الدورة الثامنة للجمعية العامة التي ستعقد - بإذن الله - بالملكة الأردنية الهاشمية سنة 2004، ووافق على دعوة عدد من المنظمات والهيئات لحضور أشغال هذه الدورة - بصفة مراقب - .

الموضوع العاشر: ما يستجد من أعمال:

1- دراسة موضوع الوضع الحالي لعضوية ديوان الرقابة المالية بجمهورية العراق في المجموعة العربية:
اطلع المجلس التنفيذي على الخطاب الذي بعث به ديوان الرقابة المالية بجمهورية العراق والمتضمن رغبته واستعداده في استئناف المشاركة في أنشطة المجموعة، وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية المنعقد على المستوى الوزاري في دورته العادية المائة والعشرين بمدينة القاهرة يوم 9/9/2003م، وأبدى ترحيبه بأن يباشر الجهاز العراقي نشاطه وفق مضمون القرار المذكور.

2- دراسة موضوع تمثيل المجموعة في اللجنة الاستشارية لاتحاد الدولي للمحاسبين:
اطلع المجلس على الخطاب الذي بعث به المدير التنفيذي لجمعية المحاسبين القانونيين والمتضمن ترشيح المجموعة العربية لعضوية المجموعة الاستشارية للجنة القطاع العام التابعة لاتحاد الدولي للمحاسبين والتي تتمثل مهمتها في تقديم المشورة إلى لجنة القطاع العام في مجال إعداد المعايير الدولية للمحاسبة في القطاع العام على مستوى العالم.

وحيث أن الأجهزة الأعضاء في المجموعة تعتبر مؤسسات رقابية دستورية لا علاقة لها بالأعمال الاستشارية، فقد أوصى المجلس التنفيذي الأمانة العامة بمخاطبة المدير التنفيذي لجمعية المحاسبة العالمية سالفه الذكر وإفادته باعتذار المجموعة العربية عن عدم الانضمام إلى عضوية المجموعة الاستشارية التي سبق ذكرها.

الموضوع الحادي عشر: تحديد موعد الاجتماع القادم للمجلس التنفيذي والدورة القادمة للجمعية العامة للمجموعة المقرر عقدهما بالملكة الأردنية الهاشمية سنة 2004م:

تمهيدا لانعقاد الدورة القادمة للجمعية العامة للمجموعة والاجتماع الثالث والثلاثين للمجلس التنفيذي وللذين سيستضيفهما ديوان المحاسبة بالملكة الأردنية الهاشمية مشكورا سنة 2004، رحب معايير رئيس ديوان المحاسبة بالملكة الأردنية الهاشمية بالمقترن المقدم إليه من المجلس التنفيذي بعقد اجتماع المجلس والدورة القادمة للجمعية العامة خلال شهر يونيو 2004، ولمدة ستة أيام، على أن تحدد الفترة بالتنسيق بين معايير رئيس الجهاز الأردني ومعالي رئيس المجلس التنفيذي ومعالي الأمين العام للمجموعة. وفي نهاية الاجتماع، رفع المجلس التنفيذي برؤسائه إلى سيادة الرئيس/ علي عبد الله صالح رئيس الجمهورية اليمنية ضمنها مشاعر الامتنان والعرفان إلى سيادته على تفضله برعاية هذا الاجتماع، متمنياً لليمن الشقيق ولشعبه مزيداً من التقدم والرقي والازدهار.



صورة تذكارية للمشاركين في إجتماع المجلس التنفيذي

أخبار الأجهزة الأعضاء

♦ الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية:

* تعيين رئيس جديد للجهاز:

صدر قرار رئيس الجمهورية رقم (13) لسنة 2003م بتاريخ 6/7/2003 قضت المادة الأولى منه بتعيين الأخ الدكتور / عبد الله عبد الله السنفي رئيساً للجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة. وقضت المادة الثانية العمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ونشره في الجريدة الرسمية. والأخ الدكتور / عبد الله عبد الله السنفي من مواليد سنة 1950م.



معالي الدكتور / عبد الله عبد الله السنفي

المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس علوم إدارية كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة بغداد 1974م.
- ماجستير في العلوم الإدارية - فرنسا 1980م.
- ماجستير إدارة أعمال - جامعة المنصورة - مصر 1987م.
- دكتوراه إدارة أعمال - جامعة أسيوط - مصر 1994م.
- أستاذ مشارك - إدارة أعمال - جامعة صنعاء 1988م.

الخبرة الوظيفية:

- أحد مؤسسي الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة 1974م.
- مدير عام الرقابة على وحدات القطاع العام في الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة من 1974-1977م.
- خبير في وزارة الخدمة والإصلاح الإداري من 1980 حتى 1987م.
- عضو مجلس كلية التجارة والاقتصاد - جامعة صنعاء من 1996 حتى 1998م.
- نائب عميد كلية التجارة والاقتصاد - جامعة صنعاء من 1997 حتى 1998م.
- عضو مجلس شئون الطلاب - جامعة صنعاء من 1997 حتى 2001م.
- عميد كلية التجارة والاقتصاد - فرع خمر - جامعة صنعاء من 1997 حتى 2001م.
- وكيل الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة للقطاع الاقتصادي من 2001 حتى 2003م.

الخبرة الأكاديمية:

- معيد، مدرس مساعد، أستاذ مساعد، أستاذ مشارك كلية التجارة - جامعة صنعاء- والجامعات اليمنية الأخرى والمعهد الوطني للعلوم الإدارية.
- الإشراف والمشاركة في العديد من الرسائل الجامعية في الجامعات اليمنية.
- المشاركة في العديد من المؤتمرات العلمية والندوات وورش العمل في اليمن وخارج اليمن.

الإنتاج العلمي:

العديد من الدراسات والأبحاث العلمية وعدة كتب في مجال إدارة الأعمال هي:

- إدارة المصارف 1995 م.
- أساسيات الإدارة المالية 1995 م.
- إدارة الإنتاج والعمليات 1996 م.
- أساسيات إدارة الأعمال 1990-2000 م.
- أساسيات العلوم السلوكية 2001 م.

وهيئه تحرير المجلة تغتنم هذه المناسبة لتقديم إلى معاليه بخالص التهاني وأجمل التبريكات وتحتمنى لمعاليه التوفيق والنجاح في مهامه الجديدة.

* الإدارة العامة للتدريب تنجز الإستراتيجية والخطة التنفيذية لها:

تم تحديد الاحتياجات التدريبية وفق بندين أساسين هما:

تحديد مهمة التدريب من خلال إقرار الإطار المنهجي للمجالات التدريبية المختلفة والآخر على أسس علمية ومنهجية مبنية على احتياجات الجهاز وأهدافه وكذلك الاحتياج التدريبي لتنسيق الجهاز وتحليل البيئة المحيطة للتأكد من أن المشكلة القائمة تحل في إطار التدريب.

وقد تناول الفريق الفني شرح الخطوات التي تمت منذ بدأ الإعداد للإستراتيجية وحتى إنتهاءها بصورة النهاية والتي شملت سبع مراحل وهي:

1. مرحلة تحديد الخطوات الإجرائية ونتائجها.
2. مرحلة التفريغ والتحليل اليدوي للمعلومات.
3. مرحلة تحديد المعلومات المطلوبة في نظام الاحتياجات التدريبية.
4. مرحلة إعداد النظام آليا.
5. مرحلة تفريغ وفحص البيانات آليا.
6. تحديد مخرجات النظام.
7. نتائج تحديد الاحتياجات التدريبية.

وعليه فقد أصبح للجهاز ممثلا بالإدارة العامة للتدريب قاعدة بيانات على مستوى كافة الموظفين تحتوي على السيرة الذاتية لكل موظف من حيث البيانات الشخصية والوظيفية والاحتياجات التدريبية والتأهيل العلمي والتدريب المطلوب. كما أمكن تحديد نقاط مرجعية لمكونات خمسة وخمسين برنامجا تدريبيا.

❖ ديوان المحاسبة بالمملكة الأردنية الهاشمية :

* تعيين رئيس جديد لليوان:



تم تعيين معالي الأستاذ/ سالم أحمد جميل الخزاعله رئيساً لديوان المحاسبة اعتباراً من 7/9/2003 بموجب قرار مجلس الوزراء المؤيد بصدر الإرادة الملكية السامية. وهو من مواليد المفرق في 1/2/1963.

معالي الأستاذ/ سالم أحمد جميل الخزاعله

الدراسة والدرجات العلمية:

- الدرجة الجامعية الأولى/ بكالوريوس الحقوق - كلية الحقوق - الجامعة الأردنية 1985م.
- ماجستير في الفلسفة (فلسفة القانون) - كلية الدراسات العليا - الجامعة الأردنية 1992م.

طبيعة العمل والخبرة:

متخصص في أعمال المحاماة والعقود والعمليات المصرفية المحلية والدولية وصياغة التشريعات والإشراف والإدارة والتخطيط الإستراتيجي وإبداء الرأي والمشورة القانونية في المواضيع المالية والإقتصادية والبنكية والشركات والعلاقات العقدية والنظم الإدارية، وصياغة القوانين وهو عضو في العديد من الهيئات واللجان ومجالس الإدارة ذات الطابع القانوني والإقتصادي والإداري والفكري وقد شارك في العديد من المؤتمرات والمجتمعات الدولية والمحليه وإلقاء المحاضرات.

الخبرات السابقة:

- محامياً أستاداً ووكيلاً عاماً ومستشاراً قانونياً بنكياً منذ عام 1987 وحتى 11/7/1999.

الوظائف السابقة:

- مراقب عام الشركات - وزارة الصناعة والتجارة من 11/11/1997 حتى 4/9/2003.
وهيئة تحرير المجلة تغتنم هذه المناسبة لتتقدم إلى معاليه بخالص التهاني وأجمل التبريكات وتتمنى لعالیه التوفيق والنجاح في مهامه الجديدة.

❖ دائرة المحاسبات في الجمهورية التونسية:

* تعيين الرئيس الأول لدائرة المحاسبات في الجمهورية التونسية وزيرًا للتربية والتكوين:



بمقتضى أمر رئاسي عدد 1835 مؤرخ في 1 سبتمبر 2003 تم تعيين معالي الأستاذ/ محمد رؤوف النجار وزيراً للتربية والتكوين.

وهيئة تحرير المجلة تغتنم هذه المناسبة لتتقدم إلى معاليه بخالص التهاني وأجمل التبريكات وتتمنى لعالیه التوفيق والنجاح في مهامه الجديدة.

معالي الأستاذ/ محمد رؤوف النجار

* تعيين رئيس أول لدائرة المحاسبات في الجمهورية التونسية:



معالي الأستاذ/ محمد الجريء

بمقتضى أمر رئاسي عدد 2260 مؤرخ في 5 نوفمبر 2003 تم تعيين معالي الأستاذ/ محمد الجريء، رئيساً أول لدائرة المحاسبات في الجمهورية التونسية.

ومعالي الأستاذ/ محمد الجريء هو من مواليد 15 مارس 1949 بمدينة بنقردان. وهو متخصص على الإجازة في الحقوق شعبة القانون العام وعلى شهادة المراحلة العليا وعلى شهادة المراحلة العليا من المدرسة الوطنية للإدارة بتونس.

بدأ حياته المهنية غي جانفي 1973 كمتصرف مستشار بوزارة المالية ثم شغل المناصب التالية:

- كاهية مدير ميزانية التسيير سنة 1974.
- مدير الميزانية بوزارة المالية سنة 1981.
- مدير عام ميزانية التصرف للدولة بنفس الوزارة في سنة 1983.
- كاتب عام وزارة المالية والاقتصاد في شهر ماي 1986.
- مدير ديوان السيد الوزير الأول في شهر جويلية 1986.
- مندوب عام للتنمية الجوية والتهيئة العمرانية في شهر نوفمبر 1987.
- كاتب عام لرئاسة الجمهورية في سنة 1988.
- وزير مدير الديوان الرئاسي في مارس 1990.
- وزير المالية بداية من شهر جانفي 1997.
- وزير مستشار لدى الوزير الأول من سنة 1999 إلى حين تسميته على رأس دائرة المحاسبات.

والسيد محمد الجريء هو عضو باللجنة المركزية للتجمع الدستوري الديمقراطي وهو متخصص على الصنف الأكبر من وسامي الجمهورية والسابع من نوفمبر. وهيئه تحرير المجلة تغتمن هذه المناسبة لتقديم إلى معاليه بخالص التهاني وأجمل التبريكات وتتمنى لعالمه التوفيق والنجاح في مهامه الجديدة.

♦ ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية:

* ترأس صاحب معالي الأستاذ/ أسامة بن جعفر فقيه رئيس ديوان المراقبة العامة وفد الديوان الذي شارك في الاجتماع الثالث لرؤساء دواوين المراقبة والمحاسبة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والذي عقد بالدوحة بدولة قطر يوم السبت 23 ربيع الأول 1424هـ الموافق 24 مايو 2003م.

* انطلاقاً من حرص الديوان على تعزيز روابط التعاون المهني مع مكاتب المحاسبة والمراجعة بالمملكة العربية السعودية، فقد رأس صاحب المعالي الأستاذ/ أسامة بن جعفر فقيه رئيس ديوان المراقبة العامة يوم الإثنين 25/7/1424هـ الموافق 22 سبتمبر 2003م إجتماعاً مع عديد من مدراء بعض هذه المكاتب بحضور كبار موظفي الديوان، بهدف تبادل الخبرة في مجالات التدريب وإعداد وتنظيم أوراق العمل والمراجعة الآلية، والإطلاع على أحدث الأساليب والإجراءات المتبعة في هذه المجالات.

* في إطار حرص ديوان المراقبة العامة على تعزيز علاقات التعاون البناء مع الجهات المشمولة برقتابته والإسهام في رفع كفاءة الأداء وحسن استخدام الموارد العامة، فقد نظم الديوان ندوة بعنوان (سبل تعزيز التعاون لتحقيق أهداف المراجعة الشاملة والرقابة على الأداء) حضرها حشد من كبار المسؤولين عن الشؤون المالية في الوزارات والمصالح الحكومية والمؤسسات العامة، وقد افتتح الندوة التي عقدت يوم الإثنين 3 / 8 / 1424هـ معايير رئيس الديوان الأستاذ/ أسامة بن جعفر فقيه، حيث ألقى كلمة بهذه المناسبة، أوضح فيها أن الهدف من إقامة هذه الندوة هو تبادل الرأي والحووار مع المسؤولين في الأجهزة والمؤسسات الحكومية المشمولة برقتابة الديوان لوضع منهجية عملية لتعزيز دور الديوان وتحديد سبل معالجة معوقات العمل الرقابي لتحقيق أقصى درجات الكفاءة والفعالية في إدارة الأموال العامة وترشيد استخدامها وتعظيم مردودها، وقد اشتملت الندوة على عدد من المحاور، وهي:

- تحديث نظام الديوان.

- تطبيق مفهوم الرقابة الشاملة.

- تطبيق أساليب التدقيق والمراجعة الإلكترونية.

- تطوير الأنظمة واللوائح المالية.

* ترأس صاحب المعالي الأستاذ/ أسامة بن جعفر فقيه رئيس ديوان المراقبة العامة وفد الديوان الذي شارك في اجتماعات المجلس التنفيذي (51) للمنظمة الدولية للرقابة المالية والمحاسبة (إنتوساي) خلال الفترة من 18 - 20 شعبان 1424هـ الموافق من 13 - 16 أكتوبر 2003م في بودابست - المجر. ويشغل معايير منصب النائب الثاني لرئيس المجلس التنفيذي، حيث قدم تقريراً عن سبل الاستفادة من تقنية المعلومات في تعزيز رقابة الأجهزة العليا للرقابة المالية لتحقيق الاستفادة القصوى من الإمكانيات الهائلة التي يتتيحها الحاسوب الآلي لتسهيل أعمالها الرقابية، خصوصاً تطبيق التدقيق الآلي لمستندات الجهات المشمولة بالرقابة.

* ترأس صاحب المعالي الأستاذ/ أسامة بن جعفر فقيه رئيس ديوان المراقبة العامة وفد الديوان الذي شارك في اجتماعات الجمعية العامة التاسعة للمنظمة الآسيوية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (اسوساي) خلال الفترة من 25 / 8 إلى 1 / 9 1424هـ الموافق من 21 إلى 26 أكتوبر 2003 في مانيلا بالفلبين، وفي هذا الإجتماع تم إعادة انتخاب الديوان لعضوية المجلس التنفيذي للفترة من 2003 إلى 2006م.

* استضاف ديوان المراقبة العامة اللقاء التدريبي (تقدير الأداء مع التطبيق على أحد الأنشطة) الذي تنظمه المجموعة العربية للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة بعض منسوبي الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في الدول العربية خلال الفترة من 18 إلى 27 شعبان 1424هـ الموافق من 13 إلى 22 أكتوبر 2003م.

♦ ديوان المحاسبة بدولة الكويت :

* أولاً: استضاف الديوان اللقاء التدريبي الذي نظم بالتعاون مع مبادرة تنمية الانتوساي حول موضوعي "رقابة الأداء" و"الوقاية من الغش والفساد" وذلك خلال الفترة من 1 إلى 12/12/2003م.

استضاف الديوان اللقاء التدريبي الذي نظم حول موضوع "معايير الرقابة الدولية واستخدامها في الأجهزة العليا للرقابة" وذلك خلال الفترة من 20 إلى 28/12/2003م.

* ثانياً: في إطار مساعدة الديوان في أنشطة دوائر المراقبة والمحاسبة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تم ما يلي :

- زيارة وفد رسمي برئاسة السيد / عبد الله بن حمد بن سيف البوسعيدي رئيس جهاز الرقابة المالية للدولة بسلطنة عمان رافقه خلالها عدد من المسؤولين بجهاز الرقابة للديوان وذلك خلال الفترة من 28 إلى 30/9/2003م بناء على الدعوة الموجهة من السيد / براك المروزق رئيس ديوان المحاسبة، تم خلال الزيارة الإطلاع على نظم العمل بالديوان وأنشطته المختلفة وتبادل الآراء حول تنمية وتطوير آفاق التعاون القائمة بين الديوان وجهاز الرقابة المالية للدولة بسلطنة عمان.

- المشاركة في البرنامج التدريبي الذي عقد في سلطنة عمان خلال الفترة من 11 إلى 15/10/2003م حول "الرقابة الشاملة على المشاريع".
- زيارة السيد/ رئيس وحدة التخطيط والمتابعة بديوان المحاسبة بدولة قطر للديوان خلال الفترة من 29 إلى 31/12/2003م للإطلاع على النظم والقواعد التي يطبقها الديوان في شأن تخطيط المراجعة وآليات المتابعة.

*ثالثاً: واصل الديوان تنفيذ خطة التدريب السنوية حيث تم عقد ثلاثة عشر برنامجاً تأسيسياً وتحصصياً وعاماً وندوات اشتغلت على موضوعات عدة منها معايير المحاسبة والمراجعة وتحليل موازنة البرامج والأداء، وتنمية المهارات السلوكية للمدقق، وتنمية المهارات القانونية، والرقابة على عقود الأشغال العامة، ومهارات العرض والتقديم.

• مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:

*قام معالي الأستاذ عبد القادر بن معروف رئيس مجلس المحاسبة بزيارة عمل إلى المراقبة العامة لجمهورية فينيزويلا من 16 إلى 21 سبتمبر 2003م ومن خلال هذه الزيارة التي تمت بموجب الدعوة من نظيره السيد كندوس روسين أوركتيفي وبهذه المناسبة، قام بعدة لقاءات مع إطارات من الجهاز الرقابي لفينيزيولا والتي سمحت له بالإطلاع على تنظيم وسير الرقابة المالية العامة في هذا البلد، كما تطرقت المحادثات إلى سبل ووسائل توطيد علاقات التعاون (الوثائق، المناهج، التكوين) بين الجهازين.

*تم انعقاد الدورة الثانية والثلاثين للجنة المديرة للمنظمة الإفريقية للأجهزة العليا للرقابة المالية (الأفروسي) بعاصمة الجمهورية الجزائرية أيام 9-10/9/2003م. حضر أشغال هذه الدورة كل من (مصر، ليبيا، تونس، الكامرون، الجزائر، زمبيا، كوت ديفوار) وتم تسجيل غياب بوركينافاسو. وخلال هذه الدورة تم تقديم علـى وجه الخصوص:

- مواصلة الأشغال من قبل اللجنة المكلفة بتقديم المقترنات فيما يخص إعادة هيكلة منظمة الأفروسياسي.

- كما درس إمكانية تطوير مجلة المجموعة وكذلك اختيار البلد الذي سيحتضن أشغال الدورة الثالثة والثلاثين للجنة المديرة.

على إثر الدعوة الموجهة له من قبل السيدة الوزيرة للرقابة المالية والمحاسبة لجمهورية كوبا، حضر رئيس مجلس المحاسبة الجزائري أشغال جلسات الدورة الثالثة عشر للجمعية العامة للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة لبلدان أمريكا اللاتينية والカリبيّن (أolasafes) التي انعقدت بها فانا - جمهورية كوبا - من 10 إلى 15 نوفمبر 2003م والتي شهدت مشاركة حوالي عشرين جهازاً رقابياً.

مراجع علمية

أ. باللغة العربية

- 1- القباني (د/ ثناء علي) الرقابة المحاسبية الداخلية في النظمين اليدوي والإلكتروني- الدار الجامعية 84، شارع زكريا غنيم- تانيس سابقا - الإسكندرية 2003.م.
- 2- حجازي (د/ عبد الفتاح بيومي) مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية، الكتاب الأول (شرح قانون المبادرات والتجارة الإلكترونية التونسي) – دار الفكر الجامعي 30 شارع سويفتر – الإسكندرية 2003 م.
- 3- الصيرفي (د/ محمد) إدارة الموارد (الشراء والتخزين بين النظرية والتطبيق الكمي)- دار قنديل للنشر والتوزيع- عمان- الأردن- طبعة 2003.
- 4- الصياح (د/ عبد الستار مصطفى)، العامری (د/ سعود جايد) الإدارة المالية (أطر نظرية وحالات عملية) - دار وائل للنشر والتوزيع - عمان - الأردن - الطبعة الأولى 2003.
- 5- الخطيب (د/ خالد شحادة)، شامية (د/ أحمد زهير)- أسس المالية العامة- دار وائل للنشر والتوزيع - عمان- الأردن- الطبعة الأولى 2003.
- 6- مطر (د/ محمد) الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني (الأساليب والأدوات والاستخدامات العملية) - دار وائل للنشر والتوزيع - عمان - الأردن - الطبعة الأولى 2003.
- 7- يوسف (أ/ توفيق عبد الرحيم) الإدارة المالية الدولية والتعامل بالعملات الأجنبية - دار صفاء للنشر والتوزيع - عمان - الأردن - الطبعة الأولى 2003.
- 8- معروف (د/ هو شيان) دراسات الجدوى الاقتصادية وتقدير المشروعات - دار صفاء للنشر والتوزيع - عمان - الأردن - الطبعة الأولى 2003.
- 9- الفداع (أ/ فداغ) المحاسبة المتوسطة (الالتزامات - حقوق الملكية - الاستثمارات - مواضع إضافية في الإفصاح والعرض المالي) مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع - عمان - الأردن - الكتاب الثاني- الطبعة الأولى 2003.م.
- 10- هندي (د/ منير إبراهيم) أساسيات الاستثمار في الأوراق المالية - توزيع منشأة المعارف - الإسكندرية - 2003.م.
- 11- علي (د/ عبد الوهاب نص)، شحاته (د/ شحاته السيد) - دراسات متقدمة في مراجعة الحسابات وتكنولوجيا المعلومات- الدار الجامعية - الدار الجامعية 84 شارع زكريا غنيم - تانيس سابقا - الإسكندرية 2003.م.

- 12- أبو العلا (محمد محمود) - النصوص الكاملة للإتفاقيات والتجارة (الجات) - القاهرة - دار الجميل للنشر- الإسكندرية 2003م.
- 13- دبيان (السيد عبد المقصود) - استخدام أوراق العمل الإلكترونية في مجال المحاسبة الإدارية ومحاسبة التكاليف - الإسكندرية - الدار الجامعية - 2003م.
- 14- مبارك (صلاح الدين عبد المنعم) - استخدام البرامج الجاهزة في مجال المحاسبة الإدارية ومحاسبة التكاليف - الإسكندرية - دار الجامعة الجديدة للنشر- 2000م.

بـ باللغة الفرنسية:

- 1- Economie Et Finances Publiques – Lowental Paul. Ouvertures Economiques – Bruxelles: De Boeck 1996.
- 2- Audit Opérationnel – Jean-Charles Becour – Henri Bouquin – Economica – Paris 1991.
- 3- Economies Et Finances des Pays Arabes – Sabah Naaoush. Editions Al Qalam – Paris 1994.
- 4- Le Département Audit interne dans les établissement financiers – Borni El Borni – Editions L'essentiel – Tunis 1997.
- 5- L'évaluation du contrôle interne dans la mission d'audit – Guy Benedict – Foucher – paris 1990.
- 6- Finances Publiques – Pascale Bertoni – Editions Vuibert – Collection Dyna'sup – Paris 1997.
- 7- Droit Fiscal Général – Jacques Grosclaude et Philippe Marchessou – 2^{ème} Edition – Paris 1999.
- 8- Les Péréquations dans les finances locales – Jacques Blanc – LGDJ – Systèmes – Paris 1996.
- 9- Systèmes Economiques et Finances Publiques – Richard Bonney – P.U.F. – Paris 1996.
- 10- L'interventionnisme Fiscal – Gilbert Orsoni – P.U.F. – Paris 1995.
- 11- Finances Publiques – Droit Obligatoire – Le Budget des collectivités locales – Ellipses Marketing – Paris 1996.
- 12- Droit des Contrôles Financiers des collectivités locales – Henry Michel Crusis – AJDA / Le Moniteur – Paris 1998.

جـ- باللغة الإنجليزية:

- 1- C. T. Horngren – A. Bhimani – G. Foster and S.M. Dater – Management and cost accounting – London: Prentice Hall Europe – 1999.
- 2- R. W. Hilton-Managerial Accounting – 4th Edition – Boston: Irwin McGraw – Hill – 1999.
- 3- MWE Glautier and B. Under down – Accounting Theory and Practice – Pitman Publishing Inc. – 1997.
- 4- Marshal B. Romney – Paul John Steinbartm – Accounting Information Systems – 8th Edition – Practice Hall International. Inc. – 2000.
- 5- S. Ansari and J. Bell – Target Costing: The Next Frontier in Strategic cost Management – Chicago: Irwin – 1997.
- 6- A.A. Atkinson – R.D. Bunker – R.S. Kaplan and S.M. Young – Management Accounting 2nd Edition – London: Prentice Hall International Inc. – 1997.



شروط ومعايير النشر في مجلة "الرقابة المالية"

أ- شروط النشر:

- 1**- أن تقدم البحوث والمقالات مطبوعة أو مكتوبة بلغة عربية سليمة وأسلوب واضح.
- 2**- أن يتم التقيد في إعداد البحوث والمقالات بأصول وقواعد البحث العلمي المتعارف عليها سواء من حيث الشكل كإعداد خطة للدراسة تبدأ بمقيدة تبين الهدف من إثارة الموضوع وأهميته ومنهج البحث وتقسيمه ثم الانتقال إلى صلب الموضوع وجوهره والإنتهاء بخاتمة للموضوع، أو من حيث المضمون كعرض الموضوع وتحديد أهدافه بدقة ووضوح واستعراض عناصره بعمق وموضوعية.
- 3**- أن يتم توثيق المصادر بدقة وأمانة سواء أكانت نصوصاً حرفية أو عرضاً لأفكار آخرين مصوّحة بلغة الكاتب، ويتم ذلك بالنسبة للكتب والبحوث بوضع رقم في نهاية الاقتباس يقابلـه رقم في صفحة المـوامـش يتم بعده تدوين مصدر الاقتبـاس بشـكل دقيق وكـامل بـحيـث يتضـمن اـسـمـ المؤـلـفـ وـعنـوانـ المرـجـعـ وـاسمـ النـاـشـرـ وـمـكـانـ وـسـنـةـ النـشـرـ وـرـقـمـ الصـفـحـةـ أوـ الصـفـحـاتـ. كما يتم الالتزام أيضاً بـقوـاعـدـ وأـصـوـلـ التـوـثـيقـ المـتـعـارـفـ عـلـيـهاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـجـالـاتـ وـالـدـوـرـيـاتـ وـالـقـوـانـيـنـ وـالـأـنـظـمـةـ وـالـوـثـائـقـ الرـسـمـيـةـ وـالـأـعـمـالـ غـيرـ المـشـورـةـ. وكذلك يتم في نهاية الـبـحـثـ أوـ الـمـقـالـةـ إـعـادـ قـائـمـةـ المـرـاجـعـ بـحـيثـ تـوـضـعـ المـرـاجـعـ عـرـبـيـةـ أـوـ لـلـتـلـيـهـ المـرـاجـعـ الـأـجـنبـيـةـ.
- 4**- أن يكون معد البحث أو المقالة من العاملين في الأجهزة الأعضاء في المجموعة، ويجوز للجنة المجلة قبول نشر المقالات والبحوث المقدمة من غير العاملين في تلك الأجهزة على أن لا يتجاوز ذلك ثلث المقالات المنشورة في المجلة.
- 5**- أن يرفق المقال المترجم بالنص الأصلي باللغة المترجم منها مع ذكر اسم المؤلف والمصدر المنشور به النص الأصلي.
- 6**- أن تكون المادة معدة خصيصاً للنشر في المجلة.
- 7**- لا يتجاوز عدد صفحات المقالة أو البحث (10) صفحات وألا يقل عن (3) صفحات وتتضمن الصفحة الواحدة ما بين 25 و28 سطراً والسطر الواحد ما بين 12 و15 كلمة.

ب- موضوعات النشر:

يشترط أن تتعلق البحوث والمقالات (الأصلية منها أو المترجمة) بالجوانب العلمية والتطبيقية في مجالات العمل الرقابي وأن تتناول بوجه خاص أدلة وبرامج ومناهج العمل والمجالات المستحدثة فيه التي من شأنها المساهمة في زيادة قدرات العاملين في أجهزتنا الرقابية وتحسين مستوى أدائهم وهو ما يساعد على تطوير العمل الرقابي العربي.

ج- ملاحظات عامة:

- 1**- المواد المرسلة إلى المجلة لا ترد لأصحابها سواء نشرت أو لم تنشر.
- 2**- لا يحق الاعتراض على عدم نشر ما يرسل للمجلة.
- 3**- للجنة المجلة الحق في اختيار ما تراه مناسباً للنشر وإجراء التعديلات بما يتلاءم وضرورات النشر.
- 4**- تعبر المواد المنشورة في المجلة عن آراء كاتبيها.
- 5**- تخصص مكافأة مالية لمعد المقال أو البحث سواء أكان محرراً أم مתרגماً وذلك في ضوء الضوابط والشروط المحددة من قبل المجلس التنفيذي للمجموعة العربية.

مجلة "الرقابة المالية"

مجلة دورية تصدرها المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة مرتين في السنة (يونيو وديسمبر) وتعنى بنشر البحوث والدراسات المحررة أصلًا باللغة العربية أو المترجمة من اللغات الأجنبية و تعالج المواضيع المتعلقة بالرقابة المالية والمحاسبة. كما تتضمن أبوابا ثابتة مثل أخبار الأجهزة الأعضاء في المجموعة ونشاطات التدريب والبحث العلمي والمصطلحات الرقابية.

وتوزع المجلة مجانا على جميع الأجهزة الأعضاء في المجموعة وعلى المنظمات والهيئات التي لها نشاطات مماثلة لنشاطاتها أو التي تبادلها الإهداء بمنشوراتها. ويمكن لغير هذه الجهات الحصول على المجلة بالاشتراك وذلك باستيفاء القسيمة المرفقة وإرسالها إلى الأمانة العامة للمجموعة مرفوقة بما يفيد تحويل قيمة الاشتراك التي تبلغ أربعة دولارات للسنة الواحدة إلى حساب المجموعة.

هاتف: 71 75 36 82

المجموعة العربية للأجهزة العليا

فاكس: 71 76 78 68

للرقابة المالية والمحاسبة

مجلة "الرقابة المالية"

الأمانة العامة مجلة دورية متخصصة في الرقابة المالية والمحاسبة

54 ، شارع بلال، المنزه السادس

1004 - تونس

قسيمة اشتراك

اسم المشترك:

العنوان:

عدد النسخ المطلوبة:) سنّة الاشتراك:

مرفق طيه إعلام بتحويل بنكي بتاريخ / / بمبلغ () دولارا

أمريكيّا باسم "المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة" (ARABOSAI) - حساب رقم

715102817/3 بنك تونس العربي الدولي (BIAT)، 70 - 72 شارع الحبيب بورقيبة - تونس 1080

قيمة الاشتراك السنوي (لعددين): أربعة دولارات أمريكية

التاريخ والتوقیع

قائمة الأجهزة الأعضاء في المجموعة العربية وعناوينها

- 1**- ديوان المحاسبة بالملكة الأردنية الهاشمية، ص. ب. 950334 - عمان - الهاتف: (00962 6 931180) - العنوان الإلكتروني: audit.b@nic.net.jo - البريد الإلكتروني: www.audit-bureau.gov.jo
- 2**- ديوان المحاسبة بالإمارات العربية المتحدة، ص. ب. 3320-أبو ظبي- الهاتف: (00971 26448800)-الفاكس: 26448688- العنوان الإلكتروني: www.saiuae.gov.ae - البريد الإلكتروني: saiuae@emirates.net.ae
- 3**- ديوان الرقابة المالية بمملكة البحرين، ص. ب. 18222 - المنامة - الهاتف: (00973 272728) - العنوان الإلكتروني: NAC1@batelco.com. / bhhbaluchia@yahoo.com
- 4**- دائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية، 25، شارع الحرية - تونس - الهاتف: (00216 71 831033)-الفاكس: (00216 71 831253).
- 5**- مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 38، شارع أحمد فرمول - الجزائر - الهاتف: (00213 21 651710)-الفاكس: 0021321655516 - العنوان الإلكتروني: cdc@wissal.dz - البريد الإلكتروني: www.ccomptes.org.dz
- 6**- الجهاز العالى للرقابة المالية والمحاسبة بجمهوريّة جيوبوتي، قصر الشعب - الطابق الأول - ص. ب. 3331 - جيوبوتي - الهاتف: (00253 356776) - الفاكس: (00253 250144) - البريد الإلكتروني: ccd.b.djibouti@intnet.dj.
- 7**- ديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية، ص. ب. 7185 - الرياض 11128 - الهاتف: (009661 4029255) - العنوان الإلكتروني: gab@gab.gov.sa - البريد الإلكتروني: www.gab.gov.sa
- 8**- ديوان المراجعة العامة بجمهورية السودان، ص. ب. 91- الخرطوم- الهاتف: (0024911 778232)-(0024911 778233)-الفاكس: (0024911 775340).
- 9**- الجهاز المركزي للرقابة المالية بالجمهورية العربية السورية، شارع 29 آبادار - دمشق - الهاتف: (0096311 231943) - الفاكس: (0096311 2318013).
- 10**- ديوان المراجع العام بجمهورية الصومال، ص. ب. 1284 - مقديشو -.
- 11**- ديوان الرقابة المالية بجمهورية العراق، شارع حيفا - بناية رقم 90 - ص. ب. 7038 - بغداد - الهاتف: (009641 5433916) - الفاكس: (009641 8840140) - البريد الإلكتروني: muhanned_belal@yahoo.com
- 12**- جهاز الرقابة المالية للدولة بسلطنة عمان، ص. ب. 727- مسقط 113 - الهاتف: (00968 736800) - (00968 736220) - (00968 736337) - العنوان الإلكتروني: sages@omantel.net.om - البريد الإلكتروني: www.sgsa.com
- 13**- هيئة الرقابة العامة بدولة فلسطين، ص. ب. 4059- غرب - الهاتف: (009722 829187) - (009722 867335) - الفاكس: (009641 821703).
- 14**- ديوان المحاسبة بدولة قطر، ص. ب. 6466- الدوحة - الهاتف: (009744 382382) - الفاكس: (009744 8840138) - البريد الإلكتروني: qsab@qatar.net.qa
- 15**- وزارة المالية والميزانية بجمهورية القرى الاتحادية الإسلامية، ص. ب. 324- موروني -.
- 16**- ديوان المحاسبة بدولة الكويت، ص. ب. 1509- الصفة 12016- الهاتف: (00965 2421036) - الفاكس: (00965 2422576) - العنوان الإلكتروني: webmaster@sabq8.org البريد الإلكتروني: www.sabq8.org
- 17**- ديوان المحاسبة بالجمهورية اللبنانية، محله القنطاوي- شارع الجيش - بيروت - الهاتف: (009611 373040) - الفاكس: (009611 379830) - العنوان الإلكتروني: info@coa.gov.lb - www.coa.gov.lb
- 18**- اللجنة الشعبية العامة لجهاز الرقابة المالية والفنية بالجماهيرية العربية الشعبية الاشتراكية العظمى، شارع الجمهورية، ص. ب. 906- طرابلس- الهاتف: (00218 21 4440630)-(00218 21 4440664)- الفاكس: (00218 21 3332246)-(00218 21 4440630)- الفاكس: (00218 21 4440664)
- 19**- الجهاز المركزي للحاسبات بجمهورية مصر العربية، زنقة التوت، شارع صلاح سالم، ص. ب. 4789- مدينة نصر- القاهرة - الهاتف: (00202 4018360) - الفاكس: (00202 4017086).
- 20**- المجلس الأعلى للحسابات بالمملكة المغربية، زكتور 10 - حي الرياض - الرباط - الهاتف: (00202 37 563717) - الفاكس: (00202 37 711865) - البريد الإلكتروني: ccomptes_maroc@yahoo.com / comptes@iam.net.ma
- 21**- محكمة الحسابات بالجمهورية الإسلامية الموريتانية، شارع جمال عبد الناصر، ص. ب. 592- انواكشوط - الهاتف: (00222 5255249) - الفاكس: (00222 5254964) - البريد الإلكتروني: C.comptes@mauritania.mr
- 22**- الجهاز المركزي للرقابة المالية بالجمهورية اليمنية، ص. ب. 151- صنعاء-الهاتف: (009671 410847)-(009671 410820)-الفاكس: (009671 410847) - العنوان الإلكتروني: www.coca.gov.ye - البريد الإلكتروني: coca@y.net.ye

ISSN03307689